



معهد التخطيط القومى

سلسلة قضايا التخطيط والتنمية

رقم (١٨٩)

المعاشات والتأمينات فى جمهورية مصر العربية
(الواقع وإمكانيات التطوير)

يونية ٢٠٠٦

جمهورية مصر العربية
معهد التخطيط القومى



سلسلة قضايا التخطيط والتنمية
رقم (١٨٩)

المعاشات والتأمينات فى جمهورية مصر العربية
(الواقع وامكانيات التطوير)

يونيه ٢٠٠٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

فى إطار مواصلة المعهد لأداء رسالته فى خدمة قضايا التنمية والتخطيط يصدر المعهد سلسلة قضايا التخطيط والتنمية لإتاحة نواتجه الفكرية العلمية لمتخذي القرار وللمتخصصين وذوى الاهتمام .

حيث تقدم سلسلة (قضايا التخطيط والتنمية) نتاج مثابرة ودأب فرق بحثية علمية من داخل المعهد مع الاستعانة ببعض الخبرات من ذوى الثقة من خارجه فى دراسة الموضوعات التى تعكس التوجهات الرئيسية للمعهد فى خطة بحوثه السنوية .

ولا يسعنا إلا أن نتمنى لقارئ هذه السلسلة مزيداً من الاستفادة والإسهام فى إثراء وتطوير الجهود البحثية من خلال التعليقات الرصينة بما يخدم قضايا تنمية ورخاء وطننا الحبيب مصر .

وندعو الله أن يكون هذا العمل قد اخرج فى أحسن صورة تليق بتاريخ ومكانة معهدنا العريق ..

مدير المعهد

علاء كيم

(أ.د / علا سليمان المكي)

ملخص

المعاشات والتأمينات فى جمهورية مصر العربية (الواقع وإمكانات التطوير)

تطرق الدراسة واحدة من القضايا الهامة التى تتعلق بحاضر ومستقبل الأشخاص المتقاعدين من العمل، لسبب أو لآخر، فى مصر كما فى غيرها من دول العالم المختلفة، وهذه القضية هى المعاشات والتأمينات الاجتماعية.

وتقع الدراسة فى ثلاثة فصول رئيسية الأول منها عبارة عن مسح سريع لنظم المعاشات والتأمينات فى بعض دول العالم، وفى هذا المسح تركز الدراسة على الخصائص الرئيسية لهذه النظم فيما يتعلق بالاشتراكات والمزايا والملاءة المالية عبر الزمن. أما الفصل الثانى فعبارة عن تحليل مفصل لنظام المعاشات والتأمينات الاجتماعية فى جمهورية مصر العربية مع التركيز على الموقف المئى لهذا النظام فى الحاضر والمستقبل، وأحدث التغيرات التنظيمية فى النظام. ويتناول الفصل الثالث طرق استثمار الأموال المتراكمة لنظام التأمينات والمعاشات خاصة من خلال بنك الاستثمار القومى والبورصة وودائع الدين العام. كما تقدم الدراسة أيضا بعض القنوات البديلة لاستثمار هذه الأموال خاصة فى مشروعات البنية الأساسية والرهن العقارى.

وتقدم خاتمة الدراسة عددا من التوصيات التى يتمثل أهمها فى الآتى:

- تأكيد وحماية استقلال الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية والمعاشات.
- إنشاء بنك متخصص لإدارة أموال التأمينات والمعاشات من حيث تلقى الاشتراكات، ودفع المزايا، واستثمار الأرصدة المتراكمة بما يتفق والأحوال السائدة فى أسواق النقد والمال.
- تأكيد أهمية فصل نظام المعاشات والتأمينات الممول بالكامل بالاشتراكات عن نظم معاشات الضمان الاجتماعى التى تعتمد على مدفوعات تحويلية تتولاها الخزانة العامة.
- رفع كفاءة استثمار الأموال المتراكمة لنظام المعاشات والتأمينات، وذلك من خلال تكوين محفظة مالية للنظام تتمتع بالتوازن بين اعتبارات السيولة والعائد ودرجات المخاطرة، مع الإدارة عالية الكفاءة لهذه المحفظة.

Abstract

Pensions and Social Insurance in the Arab Republic of Egypt (Actual Status and Possibilities of Development)

The study tackles one of the important issues dealing with the present and future of persons retired, for one reason or another, in Egypt as well as all over the world; this is the issue of pensions and social insurance.

The study falls in three main chapters: 1st, a bird's eye review of pensions and social insurance systems in some countries of the world, in this review attention is focused on the main characteristics of these systems with regard to subscriptions, benefits, and the financial viability over the time. 2nd, detailed analysis of the pension and social insurance system of the Arab Republic of Egypt with special attention to its present and future financial situation and the most recent changes in organizational structure of this system. 3rd, the avenues of investing the pension and social insurance accumulated funds especially through the National Investment Bank, the stock of exchange, and the public debt deposits. The study also provides some alternative channels of investing these funds especially in infrastructure projects and mortgage loans.

In conclusion of this study, a number of recommendations are presented; the most important of these recommendations are:

- Safeguarding an independent legal status of the National Authority of Social Insurance and Pensions.
- Establishing a specialized bank for receiving pension and social insurance subscriptions, paying benefits, and investing the accumulated funds of the system in conformity with the prevailing market conditions.
- Emphasizing the necessity of separating the pension and social insurance fully-funded system from the social solidarity pension schemes which are based on transfer payments by the public treasury.
- Enhancing the efficiency of investing the system accumulated funds, through forming and efficiently managing a well balanced portfolio, so as to guarantee benefit payments, to the participants, matching the increase in the cost of living.

المحتويات

* *

م	البيرــــــــــــــــان	رقم الصفحة
١	مقدمة	٤ : ٢
٢	الفصل الاول : النظم المختلفة للمعاشات ١ . ١ نظم المعاشات المختلفة ٢ . ١ الخصائص الاساسية لنظم المعاشات المختلفة	١٣ : ٥ ١٠ : ٧ ١٣ : ١٠
٣	الفصل الثاني : المعاشات والتأمينات في ج . م . ع ١ . ٢ مفهوم التأمين الاجتماعي ٢ . ٢ التأمين الاجتماعي في ج . م . ع ٣ . ٢ اهم ملامح التطور في أداء التأمينات والمعاشات ٤ . ٢ الاتفاقيات الدولية في مجال التأمينات والمعاشات في ج . م . ع	٢٧ : ١٤ ١٥ ١٩ : ١٥ ٢٥ : ٢٠ ٢٧ : ٢٦
٤	الفصل الثالث : أساليب تمويل نظام التأمينات واستثمار أموالها ١ . ٣ أساليب التمويل ٢ . ٣ الحاجة الي تعديل المعاشات وأسس التعديل ٣ . ٣ أساليب استثمار موارد التأمينات الاجتماعية في مصر ٤ . ٣ الاساليب البديلة للاستثمار أموال التأمينات الاجتماعية	٤٦ : ٢٨ ٢٩ ٣٣ : ٣٠ ٤١ : ٣٤ ٤٦ : ٤٢
٥	خاتمة	٥٤ : ٤٧
٦	المراجع	٥٥
٧	ملحق الدراسة	٥٩ - ٥٦

منذ ما يربو على ثلاثة عقود من الزمن وموضوع المعاشات والتأمينات يثير العديد من القضايا في الكثير من دول العالم، وقد أضيفت مصر إلى هذه الدول منذ باكورة تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي في أوائل تسعينات القرن الماضي. ولعل من أهم هذه القضايا ما يتصل بقدرة نظم المعاشات والتأمينات في الدول المختلفة على التواصل والاستمرار في ظل التغيرات المتلاحقة في جوانب الحياة المجتمعية، ديموجرافية كانت أم اقتصادية أم اجتماعية أم تكنولوجية. ولا ينصرف المقصود بالتواصل والاستمرار، في هذا المقام، إلى مقدرة نظام المعاشات والتأمينات على مجرد تأمين المزايا المقررة في هذا النظام للأعداد المتزايدة من المستحقين لها، وإنما ينصرف أيضا إلى زيادة في هذه المزايا بحيث تكفل عدم تعرض مستوى معيشة هؤلاء المستحقين للتدهور في ظل الكثير من العوامل التي ترفع من تكاليف المعيشة، وبعضها عوامل خاصة بالفئات العمرية للمستحقين، بينما البعض الآخر عوامل عامة تمارس تأثيرها على كافة شرائح المجتمع.

وبهذا المعنى لا نكون مبالغين إذا اعتبرنا أن قضية تواصل واستمرار نظم المعاشات والتأمينات هي القضية الأم التي تتفرع عنها كل القضايا المثارة بشأن هذه النظم، في مصر كما في غيرها من الدول. فتأمين المزايا المقررة في هذه النظم للأعداد المتزايدة من المستحقين يثير مشكلة تمويل هذه النظم في الأجلين المتوسط والطويل، وتتفرع عن هذه المشكلة قضايا تتعلق بالعلاقة بين معدلات التوظيف ومعدلات الخروج من الخدمة (لأسباب التقاعد والإصابة بالعجز والوفاة)، والاشتراكات المحصلة من أرباب الأعمال والمنفعين بهذه النظم أثناء خدمة هؤلاء المنفعين، ومعدلات تغطية العاملين بنظم المعاشات والتأمينات، والتكيف القانوني والاقتصادي والمالي لكل من الاشتراكات المحصلة والمزايا التي يتم صرفها للمستحقين. وما إذا كانت المزايا التي تقررها هذه النظم تقتصر على المشتركين أم تمتد لأسرهم من بعدهم أم تتجاوز ذلك لتغطية فئات أخرى في إطار مكافحة الفقر ومساعدة العاجزين عن العمل واكتساب الدخل.

وتصبح قضية تمويل نظم المعاشات والتأمينات أكثر أهمية عندما نأخذ في الاعتبار ضرورة زيادة المزايا التي تقدمها هذه النظم بحيث تكفل عدم تعرض مستوى معيشة المستحقين لهذه المزايا للتدهور بفعل الارتفاع العام في تكاليف المعيشة من جهة، وتزايد حاجة أرباب المعاشات لخدمات الرعاية الصحية وخدمات مساعدة أخرى لمواصلة حياتهم اليومية من جهة أخرى، هذا فضلا عن أنه في بعض المجتمعات (وأبرز الأمثلة على ذلك المجتمع المصري) تتجه فترات إعالة الأبناء من

الجنسين للامتداد في غالبية الأسر بفعل نقص فرص العمل و/أو انخفاض أجور ومرتببات معظم الشباب عما يلزم لمواجهة نفقات المعيشة. ومما لا شك فيه أن قدرة نظم المعاشات والتأمينات على الوفاء بالمزايا المقررة وزيادتها تتوقف ليس فقط على حجم الاشتراكات المحصلة وإنما أيضا - وربما على نحو أكثر أهمية - على كيفية استثمار المبالغ المتراكمة من هذه الاشتراكات والعوائد المحصلة من هذا الاستثمار.

والواقع أن العلاقة بين التمويل والمزايا والتطورات الحادثة في هذين المتغيرين، بفعل العديد من العوامل التي تكمن وراء كل منهما، هي جوهر قضية التواصل والاستمرار، أو ما يعرف بالاستدامة، في نظم المعاشات والتأمينات. فقدرة أى من هذه النظم على الاستمرار فى أداء وظائفها، باعتبارها المكون الرئيسى فى شبكة الأمان الاجتماعى، تتوقف على مدى كفاية مصادر التمويل لتغطية المزايا المقررة، كما تتوقف على مدى التوافق الزمنى بين التدفقات النقدية الداخلة إلى النظام (التمويل) والتدفقات النقدية الخارجة من النظام (المزايا المدفوعة)، ويثير هذين العاملين قضيتين هامتين: أولاها تخص العلاقة بين الأعداد الجديدة من قوة العمل التى يتم توظيفها والأعداد الجديدة من المستحقين لمزايا المعاشات والتأمينات (لبلوغ سن التقاعد أو العجز أو الوفاة). وثانيتهما تتعلق بكيفية استثمار حصيلة أموال المعاشات والتأمينات، والعائد المتحقق من هذا الاستثمار وتدفقاته الزمنية.

ولعله من المناسب، فى ختام هذه المقدمة أن نشير إلى أن نظام المعاشات والتأمينات وإن كان المؤلف اعتباره جزءاً لا يتجزأ من شبكة الأمان الاجتماعى التى تعبر عن التكافل الاجتماعى، الذى يعتبر فى حد ذاته هدفا مجتمعيًا تحرص عليه كل الدول المعاصرة، إلا أن هذا النظام يتميز بصفة أساسية أنه قائم على مدخرات الأفراد وليس على مدفوعات تحويلية، فاشتراكات المعاشات والتأمينات، سواء كانت حصة العامل التى تستقطع منه مباشرة أو حصة رب العمل التى يسددها عن العامل، ما هى فى حقيقة الأمر إلا استقطاع جزء من الدخل الإجمالى (مرتبا كان أم أجرا أم مكافأة) المستحق للعامل أثناء وجوده فى الخدمة. ومن ثم فإن ما يحصل عليه العامل بعد سن التقاعد من مزايا هو، من حيث المبدأ، استرداد لما سبق وخضم من دخله الإجمالى مضافا إليه عائد تجميعه عبر سنوات الخدمة، وليس دعما من الدولة، أو أى جهة منوط بها إدارة نظام المعاشات والتأمينات، على إطلاقه. ويترتب على ذلك أن البحث فى إصلاح نظام المعاشات والتأمينات، أو على الأقل الجزء الغالب منه والقائم على الاشتراكات، يتعين أن ينطلق من هدف تعظيم عائد استغلال أموال المعاشات والتأمينات، بأقل قدر من المخاطر، لصالح المستفيدين من هذا النظام.

يتناول البحث الحالي العديد من انقاط هي :

- ١ - التعرف على نظم المعاشات والتأمينات الاجتماعية فى بعض دول العالم للوقوف على أهم الخصائص والسمات المشتركة فى هذه الأنظمة ومدى وجود تباين بين هذه الأنظمة .
 - ٢ - دراسة ورصد نظام المعاشات والتأمينات الاجتماعية فى جمهورية مصر العربية من حيث :
 - أ - التطور التاريخى .
 - ب - القوانين المنظمة
 - ب-١- الواقع الفعلى
 - ب-٢- التطور الحادث فى الفترة الأخيرة
 - ج - حجم فئة المستحقين للمعاشات والتأمينات الاجتماعية
 - ج-١- رصد الحجم الفعلى
 - ج-٢- رصد كل من نوع وشرائح فئة المستحقين .
 - ج-٣- تقدير تطور حجم فئة المستحقين .
 - د - المشاكل والمعوقات التي يعانى منها النظام الحالى للمعاشات والتأمينات الاجتماعية .
 - هـ - استثمار أموال التأمينات الاجتماعية .
 - هـ-١- التعرف على الواقع الفعلى .
 - هـ-٢- طرح رؤى وبدائل لإستثمار أموال التأمينات .
- هذا وتتناول الخاتمة بالتفصيل مقترحات تطوير النظام سواء من الناحية التنظيمية او من ناحية المجالات المقترحة لاستثمار اموال التأمينات .

فريق البحث :

باحث رئيسى

أ.د. محمود عبدالحى

أ.د. زينبات طبالة

د. محمود عثمان حجازى

أ. سمير رمضان

أ. نيفين عبدالعزيز

أ. سحر محمد

أ. أحمد سليمان

عند تناول موضوع نظام المعاشات والتأمينات الاجتماعية بالدراسة يفترض الأمر تعريف كلا منهما بشكل مبسط وذلك لإيجاد ما بينهم من خيوط مشتركة تساهم في التعرف على الواقع الفعلي وتحديد مجالات تطويرها.

وحيث يقصد بالمعاش الأجر أو المرتب الآجل الذي يحصل عليه الفرد العامل في شكل تعويض جزئي عن فقدان الدخل ، وذلك للتفرقة بينه وبين الأجر أو المرتب الحالي الذي يتقاضاه المستخدم أثناء خدمته الفعلية ، وتحقيق كلاهما للفرد حالة من الاستقرار والأمان ، فعلى حين يوفر الأجر الحالي الاحتياجات الأساسية اللازمة للحياة فإن الأجر الآجل يطمئن الفرد على حياته بعد خروجه من العمل ويوفر الحدود الدنيا لمستويات المعيشة .
لصاحب المعاش وأسرته من بعده .

أما التأمينات الاجتماعية فهي تعنى توفير الأمن والطمأنينة والعيش الكريم لكل من مرض أو عجز عن العمل أو بلغ سن المعاش من الأحياء أو ورثة المتوفين من أفراد المجتمع ، كما تعنى حماية كل من يتعرض لخطر ، وهى بهذا المعنى تلخص مفهوم التكامل الاجتماعى فى الإسلام .
ويشارك الجميع فى موارد التأمينات الاجتماعية والتى تتمثل فى مساهمات الأفراد وأصحاب الأعمال والدولة .

١. ١ نظم المعاشات المختلفة :

توجد ثلاثة نظم للمعاشات يطبق بعضها أو كلها في عدة دول ، وهذه النظم هي :

١ - النظام الأول هو ما يطلق عليه دفع النفقات علي نحو يساير استمرارية النظام
Pay-as-you-Go Plans (PAYG)

٢ - النظام الثاني هو المعاشات المهنية Occupational Plans

٣ - النظام الثالث هو المدخرات الشخصية والدفعات المتساوية

Personal Saving and Annuity (PSA)

ولكل نظام إيجابياته وسلبياته ، وخصائصه التي تجعل منه مناسباً لأحوال وظروف بلد عن آخر .

١. ١. ١ فالنوع الأول مثلا Pay-as-you - go

والذي يعرف بـ PAYG يتم من خلاله تمويل مستحقي المعاشات الحاليين من مساهمات العاملين الحاليين ، ومن ثم فإن معاشات العاملين الحاليين سيدفعها العمال القادمون بعد ذلك وهكذا تتوالى الأمور . ومن ثم فإن آلية التمويل الحكومي هي القناة التي من خلالها تحدث هذه العملية .

ويعتبر هذا النظام هو أكثر النظم الرسمية شيوعاً ، وهو نظام إلزامي على جميع العاملين بالدول التي تطبقه ، ووفقاً لهذا النظام فإن المسؤولية الأكبر تقع على كاهل الدولة التي تلزم - وتمول - وتدبر - وتضمن المعاشات الحكومية .

وبناء على ذلك فإن الإيرادات الحالية تمول الالتزامات الحالية ، وهذا قد يشمل أرصدة احتياطية ادخارية لدفع المعاشات المستقبلية والفرق بين الإيرادات الحالية والالتزامات الحالية يتوازن عن طريق حركات في إيرادات ونفقات ميزانية الحكومة Government Budget وفي هذا النظام يؤدي انخفاض نسبة المتقاعدين إلى العاملين وارتفاع معدل الإنتاجية وارتفاع الأجور الحقيقية إلى الحصول على مزايا أكبر أو دفع اشتراكات أقل .

وفي بداية تطبيق هذا النظام كان الفرق بين الإيرادات الحالية والالتزامات الحالية موجباً في معظم الدول و يسمح بدفع معاشات كبيرة للمتقاعدين ولكن بعد مرور بضعة عقود ظهرت مخاطر في هذا النظام نتيجة حدوث تغيرات اقتصادية واجتماعية وديموجرافية ، و أصبحت هذه المخاطر تهدد نظام PAYG .

وبالرغم من أن معظم نظم المعاشات الحكومية من نوع PAYG تمول من الضرائب على الدخل وتدفع مزايا محددة للمستفيدين إلا أن بينها تباين كبير ؛ فبعض الدول استطاعت تكوين احتياطيات كبيرة والبعض الآخر استخدم التمويل من الإيرادات العامة مما اثر على المزايا المقدمة فظهر التباين واضحاً .

ويمكن أن يكون نظام PAYG ممول جزئياً أو كلياً أو غير ممول . وهو يعد غير ممول إذا كان يمол خلال الضرائب على الدخل حيث إن الضرائب تجمع كإيرادات حكومية ، وحيث لا توجد علاقة ثابتة بين ضريبة معينة ونوع معين من الإنفاق فإن النظام يعد غير ممول . ويكون هذا النظام ممول جزئياً عندما لا توجد احتياطيات متراكمة من الاشتراكات أو أن هذه الاحتياطيات لا تكفي لتغطية القيمة الحالية لكل المعاشات المستحقة للأعضاء الحاليين المشتركين في النظام . بينما يكون ممولاً كلية في حالة تكون احتياطيات متراكمة تمثل ١٠٠% من القيمة الحالية لكل المعاشات المستحقة للأعضاء الحاليين المشتركين في النظام .

١. ١. ٢ النوع الثاني Occupational Plans أو ما يعرف بنظام المعاشات المهنية

وهو نظام يكفله صاحب العمل وغالبا ما يكون اختياريا أو نتيجة قوة تفاوضية . وقد بدأت نظم المعاشات المهنية بمزايا اختيارية وليست حقوقا للعمال . وكانت محددة المزايا وغير ممولة و لصالح العاملين المتميزين والمديرين ويفقدها العامل إذا ترك العمل قبل بلوغ سن التقاعد .

وحاليا فإن أصحاب الأعمال سواء في القطاع العام أو الخاص غالبا ما يكفلون مثل هذه النظم التي تأخذ في التزايد وتهدف لأن تكون نظاما مساهمة ومحددة المزايا وممولة كليا وإلزامية خاصة حينما توجد قوة تفاوضية منظمة . ويمكن أن يوجد نظام المعاشات المهنية داخل صناعة معينة على مستوى صاحب عمل واحد أو على مستوى أصحاب عمل متعددين .

وفي ظل نظم المعاشات المهنية يمنح معاش سنوي بحسب بطريقة خاصة وتعتمد المزايا غالبا على عدد سنوات الخدمة ومرتب العامل عبر السنوات الأخيرة من عمله .

وعلى الرغم من كون نظم المعاشات المهنية تدار بواسطة القطاع الخاص فإنها غالبا ما تدعم من الحكومة عن طريق الحوافز الضريبية كخصم الاشتراكات من الدخل الذي تحسب عنه الضريبة، ومنح إعفاءات ضريبية أو خفض الضرائب على الدخول المستثمرة في هذه الأنشطة .

ونتيجة لكل هذه الحوافز أصبح نظام المعاشات المهنية بديل مرغوب فيه بالنسبة لكل من العمال وأصحاب العمل لأنه يحقق دخلا أعلى .

وأصبح نظام المعاشات المهنية إلزاميا في استراليا وسويسرا ، و نتيجة لوجود قوى تفاوضية في الدنمارك ونيوزيلندا و اليابان وبريطانيا يسمح لأصحاب العمل بتقسيم أجزاء من دخولهم مابين النظامين الأول والثاني . وحاليا واحد من كل أربعة أفراد كبار في السن وأكثر من ثلث السكان في سن العمل داخل دول أوروبا يغطيهم النظام المهني .

وفي الاقتصاديات النامية والتي في مرحلة التحول ، فإن الاتجاه نحو نظام المعاشات المهنية مازال في مرحلة مبكرة بينما يطبق النظام الأول في معظم الحالات . ونظم المعاشات التي يكفلها صاحب العمل والتي تغطي العمال في القطاعين العام والخاص أخذت في النمو في دول البرازيل - الهند - اندونيسيا - المكسيك - جنوب أفريقيا - وزيمبابوي .

ونظام المعاشات المهنية المطبق في العدد من الدول لا يعتبر بديلا عن نظم المعاشات العامة ، ولكنه مكمل لها بهدف حصول المتقاعدين على معاشات أكبر . وفي هذه الحالات فإن اشتراكات العاملين غالبا ما تمثل نسبة ضئيلة من أجورهم الأساسية .

وهناك شكل آخر من أشكال المعاشات المهنية قد تكفله النقابات المهنية ، وفي هذه الحالة فإن أعضاء النقابة يحصلون على معاشات شهرية تعتمد قيمتها على موارد النقابة ذاتها والتي تأتي أساسا من اشتراكات أعضائها ومن الدخول المستثمرة . وتختلف الاشتراكات من نقابة إلى أخرى ، وتدفع المعاشات للأعضاء

المتقاعدين أو ذويهم في حالة الوفاة . وبعض النقابات تمنح في نطاق النظام المهني مزايا إضافية تسمح للأعضاء التابعين لها بالحصول على دفعة مجمعة Lump Sum عند بلوغ سن التقاعد أو في حالة الوفاة .

١.١.٣ النوع الثالث (نظام الادخار الشخصي السنوي) Personal saving annuity plans

يعتبر هذا النظام من أقدم وسائل التأمين للفرد في حالة تقدم العمر أو لذويه بعد وفاته . وقبل وجود أنظمة تأمين رسمية اعتاد الأفراد باختيارهم احتجاز جزء من دخلهم لمواجهة الاحتياجات المستقبلية لأنفسهم عند التقدم في العمر أو التوقف عن العمل ولذويهم في حالات الوفاة .

ومن ثم فقد شجعت الحكومات هؤلاء الأفراد على الادخار طويل الأجل من خلال تهيئة الظروف الاقتصادية والسياسية المستقرة ومن خلال وضع إطار قانوني للبنوك والمؤسسات المالية الأخرى ومنح مزايا ضريبية للمدخرين . أنشأت الحكومات في معظم دول شرق آسيا (اليابان - كوريا - ماليزيا - سنغافورة) نظاما لتوفير البريد تمنح لدرجة عالية من الأمان والمرونة والفائدة المرتفعة - وأتيحت خاصة في المناطق الريفية .

أما في دول OECD (مثل كندا - سويسرا - بريطانيا - الولايات المتحدة) فقد منحت المزايا الضريبية للادخار من أجل التقاعد وللحسابات السنوية في البنوك وشركات التأمين على الحياة والصناديق التعاونية (Mutual funds) .

ولكن ليس بالضرورة أن كل الأفراد قادرين على الادخار وخاصة لفترات طويلة فمن المعروف أن الميل للادخار غالبا ما يكون سالباً أو منعدماً بالنسبة لأصحاب الدخل المنخفضة والفقراء . كما أنه ليس لدى جميع الأفراد نفس الدرجة من بعد النظر، ومن ثم للادخار للمستقبل وخاصة لكبر السن . ولذا فإن أثر حوافز الحكومة لتشجيع الادخار طويل الأجل من أجل التأمين عند كبر السن مازال محدداً فيما عدا حالة ذوي الدخل المرتفعة . لذلك فإن الاعتماد على مصادر أخرى للدخل عند كبر السن مازال من أهم الأولويات للنسبة الأكبر من المتقاعدين وكبار السن وتعد أنظمة PAYG والأنظمة المهنية هي السبيل إلى ذلك .

وحيث أنه في نظام الادخار الشخصي يتم إيداع الاشتراكات في صورة حسابات شخصية تكون متاحة لأصحابها عند كبر السن ، فإن الاستفادة من هذا النظام تتوقف على متغيرات ثلاثة :-

١ - الاشتراكات

٢ - الدخل المستثمر

٣ - طول العمر

وعلى ذلك فإن هذا النظام يمكن وصفه بأنه نظام ذو اشتراكات محددة وممول كلياً . وحينما يكون نظام الادخار الشخصي إلزامياً وممول كلياً فهو يتضمن بالضرورة تراكم رأسمال وغالباً ما تحدد الحكومة استخدامات حسابات الادخار الإلزامية ، كما تحدد معدل العائد . وهذا النوع من النظم يطلق عليه عادة الصندوق المشروط . Provident fund

وقد بدأت تجربة نظام الادخار الشخصي الإلزامي في كثير من الدول خلال النصف الثاني من القرن العشرين. وكان أول صندوق من هذا النوع في ماليزيا عام ١٩٥١ ، تبعها سنغافورة بصندوق مركزي أكبر عام

١٩٥٥ . وفى أوائل الخمسينات كانت الهند واندونيسيا ولكن بتغطية محددة، وفى الستينات تبعثها العديد من الدول الإفريقية وهكذا توالى باقي الدول . وتجمع الاشتراكات فى حسابات فردية للعمال تصب فى صندوق قومي يدار بوكالة حكومية . وحاليا ما يقرب من ٢٠ دولة فى إفريقيا وآسيا والمحيط الهادي تتبع مثل هذا النظام ، هذه الدول لم يكن لديها نظام PAYG عندما أسست نظام الصندوق القومي .

مما سبق يتضح أن نظام الادخار الشخصي ليس فقط بديلا للادخار الإختياري وإنما يعتبر تعويضا عن غياب أنظمة تأمين كبر السن ، وحتى عام ١٩٩٤ كانت شيلي هي الدولة الوحيدة التي استبدلت كلية نظام PAYG بنظام ادخار فردى إلزامي ، وكذلك هي الدولة الوحيدة التي يدار نظامها الإذخاري من قبل القطاع الخاص علي أسس تنافسية ويعمل هذا النظام منذ عام ١٩٨١ ويعرف بـ AFP (اختصارا لإدارة صندوق المعاشات) . وقد تم استبدال النظام الحكومي في شيلي بسبب انتشار المزاوغة والتهرب من الدفع ومعدلات الاشتراك المرتفعة وغير المستديمة إلى جانب عدم عدالة هيكل المزايا . ولأسباب مشابهة قامت دول أمريكا اللاتينية باستبدال النظام الحكومي بنظام ادخار شخصي إلزامي.

١ . ٢ . الخصائص الأساسية لنظم المعاشات المختلفة

وبعد استعراض النظم المختلفة للمعاشات يمكن تحديد الخصائص الأساسية لها وذلك من حيث :

- ١ - التمويل والاشتراكات .
- ٢ - المزايا
- ٣ - طبيعة الاشتراك إختياري أم إجباري
- ٤ - إدارة أموال المعاشات بواسطة القطاع العام أم الخاص

١ . ٢ . ١ التمويل والاشتراكات:

هناك ثلاث حالات للتمويل وهي إما أن يكون النظام ممولا تمويللا كاملا أو ممول تمويللا جزئيا أو غير ممول ؛ ويقال إن نظام المعاشات ممول كلية حين تكون القيمة الحالية لكل استحقاقات المعاشات المملوكة للأعضاء الحاليين مساوية لاحتياطات النظام المتراكمة ، ويكون ممولا جزئيا إذا كانت القيمة الحالية أقل من الاحتياطات ، وغير ممول عندما يتم التمويل من خلال ضرائب الدخل حيث إن كل الضرائب تصب في الإيرادات العامة دون تخصيص ضريبة معينة لتمويل نفقات معينة .

ومن ثم فإن تحديد طبيعة تمويل النظام يتوقف على العلاقة بين الاحتياطات المتراكمة والقيمة الحالية للاستحقاقات الخاصة بالمساهمين الحاليين .

ويشير البنك الدولي في هذا الصدد أنه من النادر وجود نظام P A Y G ذو تراكم صافى في العالم لأن معظم النظم الحكومية في بدايتها يحدث بها تراكم للفائض النقدي الحالي وعندما ينضج النظام ويحدث تغير ديموجرافي تزيد مستحقات الدفع الخاصة بهذا النظام وتخفي الاحتياطات بل قد تتحول إلى عجز . وطبقا لما سبق تكون مثل هذه النظم على الأقل ممولة جزئيا ، وهي منتشرة بصفة خاصة في دول

تتميز بشباب شعوبها مثل مصر ، غانا ، الأردن ، المكسيك ، الفلبين ، كوريا ، تونس ، وبعض الدول الصناعية مثل كندا ، اليابان ، السويد ، والولايات المتحدة ، وأيضا لديها جزئيا نظم تتراكم بها الاحتياطات .

وتاريخيا بدأت النظم المهنية Occupational Plans غير ممولة وغير ملزمة للأعضاء للاكتتاب فيها . ومن ثم فقد كانت نظما اختيارية ليس بها إمكانية التمويل بين المؤسسات وفيها يتم دفع مبلغ تجميعي يدفع فقط لمن يستمر في العمل بالمؤسسة حتى سن التقاعد أي أنها تعد نوعا من التعويض أو المكافأة أكثر منها نظام معاشات حقيقية ولم تتحول إلى نظم معاشات مهنية إلا عندما أصبحت ممولة كليا ويشارك العمال في الاكتتاب فيها ، ومنظمة في تجميعها داخل المؤسسات المتعددة أو الأطر المتخصصة (النقابات مثلا) حيث يدفع كل من العمال وأصحاب الأعمال في العديد من الدول المتقدمة الاشتراكات التي تجعل النظم المهنية إلزامية ، وتدار هذه النظم في الدول النامية بواسطة النقابات المهنية وتمول بشكل عام من مساهمات الأعضاء وتعد بمثابة معاش إضافي أو ميزة إضافية لنظام المعاشات الإلزامي Mandatory Public Pension أو لنظام الادخار الفردي السنوي الإلزامي Mandatory Personal Saving Annuity Plans .

أما نظام الادخار الشخصي فهو ممول كلية بالاشتراكات Fully Funded Contributory وتعتمد فيه المزايا على الاشتراكات وحجم الدخل المستثمر وطول عمر المشترك .

١. ٢. ٢. المزايا المحددة والاشتراكات المحددة :

يعرف البنك الدولي مصطلحي الميزة المحددة Defined Benefit (DB) والاشتراكات أو المساهمة المحددة Defined Contribution (DC) بحيث يقصد بالأولى DB أنها ضمان من المؤمن أو وكالة المعاشات يفيد بأن المزايا أو المستحقات تحسب طبقا لصيغة محددة مسبقا بينما يقصد بالثانية DC أن الاشتراكات الدورية تكون محددة مسبقا وتعتمد المزايا والمستحقات على قيمة الاشتراكات بالإضافة إلى العائد على الاستثمار . وعلى حين يعتبر نظام الادخار الشخصي محدد المزايا ومحدد الاشتراكات فإن نظام المعاشات المهنية بدأ بدون تحديد لأي من المزايا أو الاشتراكات ثم تطور وأصبح محدد المزايا وأخيرا محدد المزايا والاشتراكات معا .

أما نظام PAYG البحت فيعرف بأنه محدد المزايا DB حيث تكون الاستفادة محددة طبقا لصيغة مسبقة تعتمد بشكل عام على مستوى الأجر وعدد سنوات العمل ، ومع ذلك فإن هذا النظام يعد نظاما نظريا أكثر منه واقعا حيث إن الدول المطبقة لهذا النظام تحدد نسبة معينة من الأجور والمرتبات إما كضريبة دخل أو حصة مشاركة خاصة بالتأمين الاجتماعي والمعاشات لتمويله ، وبشكل عام يمكن اعتبار هذا النظام محدد المزايا ومحدد الاشتراكات .

١. ٢. ٣. اختياري أم اجباري :

تكون نظم المعاشات اختيارية عندما يكون للأفراد الحرية في اختيار الانضمام إليها من عدمه ، بينما تكون ملزمة عندما تكون إجبارية إما بقانون أو نتيجة مفاوضات داخل المؤسسة بين العمال وأصحاب العمل . وطبقا لذلك فإن نظم المعاشات الحكومية والتي عادة ما تكون PAYG هي نظم إلزامية .

أما نظم المعاشات المهنية ، فقد بدأت اختيارية ثم أصبح هناك اتجاه عام لجعلها نظاما إلزامية ، ففي سويسرا يفرض على أصحاب الأعمال إعطاء مزايا معاشات لموظفيهم والقانون يتطلب تمويل منفصل ويفرض شروطا دنيا قريبة لنظام الاشتراكات المحددة ، وحديثا قدمت استراليا نظام المعاشات المهنية بصورة إلزامية ، وفي الدانمرك تم إنشاء العديد من النظم المهنية في الصناعة بتغطية مكثفة وباشتراكات غالبا نتيجة اتفاقيات مجمعة . وفي بريطانيا واليابان تفرض الدولة مزايا مرتبطة بالكسب ومزايا مرتبطة بالوظيفة . أما أصحاب الأعمال فيسمح لهم بالتعاقد المسبق وليس اللاحق بعد تقديم نظام معاشات مهنية مستوفى لشروط محددة ، هذه الشروط مشددة في اليابان أكثر منها في بريطانيا .

أما في الدول النامية فإن الحديث عن نظم معاشات مهنية مازال مبكرا ، إلا أن هناك بعض الدول النامية لديها بعض أشكال هذه النظم ، ومن هذه الدول على سبيل المثال قبرص والهند واندونيسيا وجنوب أفريقيا وزيمبابواي . وعموما فإن هذه الأشكال اختيارية ، وتصبح إلزامية عندما تكون المزايا المقدمة منخفضة كما في حالة إندونيسيا .

وتقدم النقابات المهنية شكلا آخر من أشكال نظم المعاشات المهنية في بعض الدول النامية مثل جمهورية مصر العربية حيث الانضمام إلى نقابة مهنية من حيث المبدأ اختياريا، ويصبح الاشتراك في نظام المعاشات التابع للنقابة إلزاميا بمجرد كون الفرد عضوا في الاتحاد .

أما نظم الادخار الشخصي فهي اختيارية في معظم الدول ، ولكن خلال النصف الثاني من القرن العشرين أصبحت هذه النظم إلزامية في عدد من الدول وتعرف بأنها أنظمة ممولة كليا ومحددة الاشتراكات وتدار بواسطة القطاع الحكومي أو تحت إشراف ورقابة حكومية .

١ . ٢ . ٤ . إدارة أموال المعاشات بواسطة القطاع العام أم الخاص :

ترتبط إدارة نظم المعاشات بما إذا كانت اختيارية أم إلزامية . فالنظم الإلزامية PAYG تدار بواسطة القطاع العام في كل دول العالم أما نظم الادخار الشخصي فمازالت اختيارية ويديرها القطاع الخاص في معظم الدول ، وتمنح الحكومات مزايا لتشجيع هذا النظام الادخاري الاختياري في هذه الدول ، ويكون مصحوبا غالبا بقواعد وتنظيمات حكومية تهدف إلى حماية المساهمين ضد المخاطر من استثمار أموال المعاشات .

وتعد شيلي، منذ عام ١٩٨١ ، استثناء من ذلك حيث إنها تطبق نظام الادخار الشخصي الإلزامي ويديره القطاع الخاص طبقا لقواعد حكومية مشددة ، وتبعها بعض دول أمريكا اللاتينية (الأرجنتين - كولومبيا - بيرو) . ومازالت النظم المهنية تدار بواسطة القطاع الخاص لكن تحكمها قوانين ، وقد تصبح نظاما إلزامية كما في استراليا وسويسرا أو إلزامية إلى حد ما بعد المفاوضات مثل الدانمرك واليابان وبريطانيا .

ولنظم المعاشات في كل أنحاء العالم سمات وخصائص مشتركة، أما التباينات فتحددها محددات اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية خاصة بكل دولة ، وطبقاً لذلك فإنه عند تعديل نظام المعاشات فى أي دولة يمكن الاستفادة بتجارب الدول الأخرى ولكن فى ظل هذا، المحددات .

ومن تجارب الدول أشار تقرير البنك الدولي في هذا الصدد الى أنه حتى يمكن الوصول الى نظام معاشات جيد فعلى الدول أن تتبع نظاماً متعدد البرامج يتضمن ثلاثة أنواع هي :

- ١ - برامج حكومية إلزامية تمويل من الضرائب تهدف إلى تخفيف الفقر .
 - ٢ - برامج ممولة إجبارياً ومدارة من قبل القطاع الخاص لإدارة مدخرات الأفراد كما في نظام الادخار الفردي والنظام المهني .
 - ٣ - برامج مساندة اختيارية للأفراد الراغبين فى ضمان مزيد من الحماية .
- يتحدد الوزن النسبي لكل من هذه البرامج طبقاً للاعتبارات الاقتصادية ، والاجتماعية ، والمؤسسية وحتى .
- السيكولوجية في كل دولة .

الفصل الثاني
المعاشات والتأمينات
في جمهورية مصر العربية

٢.١ مفهوم التأمين الإجتماعي

يقصد بالتأمين حماية أفراد المجتمع من آثار الأخطار التي يتعرضون لها في أشخاصهم أو ممتلكاتهم أو عن مسئوليتهم نحو ما يصيب الغير من أضرار .

ويجمع كل من التأمينات الإجتماعية والتأمينات التجارية أساس فني ، واحد إلا أن الخلاف ينصب على توزيع نفقات التأمين ، فعلى حين يتحمل الفرد في التأمينات التجارية اشتراكا يتلاءم مع درجة الخطر المؤمن منه بغض النظر عن مركزه المالي ويشمل هامشاً من الربح ، فإن التأمين الإجتماعي يعمل على توزيع أعباء التأمين على المؤمن عليهم على أساس مبدأ التضامن الإجتماعي بما يتلاءم مع ظروفهم المادية والاجتماعية ، كما يشترك صاحب العمل أو الدولة أو كليهما في تحمل نصيب من التكاليف .

وإن كان الهدف الأساسي من التأمين هو حماية أفراد المجتمع بشكل مباشر ، فإن له دور غير مباشر يتمثل في تجميع المدخرات لتمويل خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ومن ثم فإن له دوره في دعم الاقتصاد القومي وتوسيع قاعدة المستفيدين منه .

وحيث تنصب دراستنا هذه على التأمين الإجتماعي يصبح من الضروري تحديد وظيفته والمستفيدين منه حجماً ونوعاً وخصائصاً ، وصورة هذه الشريحة مستقبلاً ، آخذين في الاعتبار أن التأمين الإجتماعي له سمات أساسية تتمثل في ثلاثة عناصر أو ثلاث وظائف رئيسية هي :

- ١ - أنه تعويض للدخل الذي يفقده المؤمن عليه لبلوغه سن المعاش وهو ما يعرف بتأمين الشيخوخة .
 - ٢ - تعويض الخسائر المادية الناتجة من الأخطار التي يتعرض لها المؤمن عليه والتي تحول بينه وبين مزاولة العمل وهو ما يعرف بتأمينات العجز والوفاة .
 - ٣ - إعادة توزيع الدخل بين المؤمن عليهم وممولي المزايا والحقوق التأمينية .
- وأن هناك جهة ما يعهد إليها بإدارة نظام التأمين الإجتماعي ، يعهد لها بتجميع الاشتراكات ووضع المزايا والتعويضات .

٢.٢ التأمين الإجتماعي في جمهورية مصر العربية

انطلاقاً من المفهوم السابق للتأمين الاجتماعي فإن القوانين المنظمة له داخل بلد ما من شأنها وضعه في صورة تتسم بالخصوصية ، ففي جمهورية مصر العربية يعرف التأمين الإجتماعي بأنه تدبير لتجميع الأخطار بتحويلها إلى هيئة ، عادة ما تكون حكومية ، تلتزم قانوناً بتقديم مزايا نقدية أو خدمات إلى ، أو لحساب ، المؤمن عليهم في حالة وقوع خسائر معينة ، وذلك بمراعاة أن تتولى الحكومة خطوات تنفيذ النظام أو على الأقل تشرف عليها ، وأن تكون الحماية إجبارية في جميع الحالات ووفقاً لقانون ، وأن استحقاق المزايا يرتبط بالاشتراكات التي تؤدي للنظام بمعرفة أو لحساب المؤمن عليهم وتتحدد طريقة تحديد المزايا بالقانون ، ولا يشترط أن تكون هناك علاقة مباشرة بين المزايا المستحقة وحصة المؤمن عليه في الاشتراكات ، وأن تكون هناك خطة لتمويل المزايا تتحدد بحيث تغطي المدى الطويل .

ويحكم نظام التأمينات الإجتماعية مجموعة من القوانين يغطي كل منها فئة معينة من فئات المجتمع والتي يمكن تقسيمها إلى أربع فئات :

- ١ - يغطي القانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته فئة العاملين المنتظمين بالدولة سواء في الجهاز الحكومي أو في القطاع العام أو الخاص طالما كانت علاقة عمل منتظمة بين العامل وصاحب العمل .
 - ٢ - القانون ١٠٨ لسنة ١٩٧٦ ، والذي يسرى على أصحاب الأعمال ومن في حكمهم وعلى رأسهم الأفراد الذين يزاولون لحساب أنفسهم نشاطاً تجارياً أو زراعياً أو صناعياً والحرفيون الذين يزاولون خدمات لحساب أنفسهم والشركاء المتضامنون في شركات الأشخاص وغيرهم .
 - ٣ - القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨ والذي يغطي العاملين المصريين بالخارج .
 - ٤ - القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ والذي يغطي فئات القوى العاملة التي لم تشملها القوانين السابقة وعلى وجه الخصوص العمالة غير المنتظمة (المؤقتة) في الزراعة والصيد وصغار ملاك الأراضي الزراعية وصغار الحائزين لأرض زراعية وصغار ملاك المباني وغيرهم .
- وتمثل الشريحة الأولى أساس التعامل مع نظام التأمينات الإجتماعية ومن ثم فإن التعرف على تفصيلات أحوال المستفيدين في هذه الشريحة يمثل عماد مناقشة هذا الموضوع.

ووفقاً للقانون رقم ٧٩ لسنة ٧٥ وتعديلاته المختلفة فإن المستفيدين هم :

- ١ - العاملون المدنيون بالجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة والمؤسسات العامة والوحدات الاقتصادية التابعة لأي من هذه الجهات وغيرها من الوحدات الاقتصادية بالقطاع العام.
 - ٢ - العاملون الخاضعون لأحكام قانون العمل الذين تتوافر فيهم الشروط التالية:
 - أ - أن يكون سن المؤمن عليه ١٨ سنة فأكثر.
 - ب - أن تكون علاقة العمل التي تربط بين المؤمن عليه وصاحب العمل منتظمة وأعتبر القانون علاقة العمل منتظمة إذا كان العمل الذي يزاوله العامل يدخل بطبيعته فيما يزاوله صاحب العمل من نشاط أو كان يستغرق ستة أشهر على الأقل.
- أدى أن القانون ٧٩ لسنة ٧٥ يضمن الحماية التأمينية لجميع العاملين بالجهاز الإداري للدولة والهيئات والمؤسسات العامة، وكذلك العاملين بالوحدات الاقتصادية بالقطاع العام وجميع العاملين الخاضعين لأحكام قانون العمل في شريحة عمر ١٨ سنة فأكثر.
- أي أنه وفقاً لأحكام قانون التأمين الإجتماعي ٧٩ لسنة ١٩٧٥ تسرى أحكام تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة على الفئات التالية:
- ١ - العاملون المدنيون بالجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة والمؤسسات العامة وقطاع الأعمال سواء كانوا عاملين دائمين أو مؤقتين أو موسميين .
 - ٢ - العاملون في القطاع الخاص بشرط ألا يقل سن المؤمن عليه عن ١٨ سنة وأن تكون علاقة العمل منتظمة .
 - ٣ - عمال المقاولات والشحن والتفريغ وعمال المناجم والمحاجر .
 - ٤ - المشتغلون بالأعمال المتعلقة بخدمة المنازل .
 - ٥ - الأجانب العاملون في جمهورية مصر العربية وسبق التأمين عليهم وفقاً لقوانين التأمينات السابقة على ١٩٧٥/٩/١ .

٢.٢.٤. - تطور صافي الاشتراكات من المستفيدين والأهمية النسبية للمبالغ المحققة من قوانين التأمين الاجتماعي المختلفة :

يمكن إيضاح صافي اشتراكات المستفيدين من مختلف قوانين التأمين الاجتماعي حتى يتبين حجم اشتراكات كل فئة حسب قانونها وهي على النحو التالي :-

- ١ - اشتراكات المستفيدين بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن نظام التأمينات الاجتماعية للعاملين بالجهاز الإداري والقطاعين العام والخاص .
 - ٢ - اشتراكات المستفيدين بالقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦ بشأن أصحاب الأعمال .
 - ٣ - اشتراكات المستفيدين بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨ بشأن أصحاب الأعمال .
 - ٤ - اشتراكات المستفيدين بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ بشأن قانون التأمين الاجتماعي الشامل .
- والجدول التالي بين تطور اشتراكات هذه الفئات على النحو التالي :

جدول (١)

تطور صافي الاشتراكات ومعدل التغير للمبالغ المحققة

في كل من الأنظمة التأمينية السارية خلال الفترة (٢٠٠٠/٩٩ - ٢٠٠٣/٢٠٠٤)

(مليون جنيه)

الجملة	٨٠/١١٢		٧٨/٥٠		٧٦/١٠٨		٧٥/٧٩		السنة / القانون
	التغير	القيمة	التغير	القيمة	التغير	القيمة	التغير	القيمة	
١٢١٤٣	٠,٠	٥٩	٠,٠	١٠	٠,٠	١٨٧	٠,٠	١١٨٩٦	٢٠٠٠/١٩٩٩
١٢٨٩٥	١,٥-	٥٨	٥,٩	١١	٠,٢	١٨٨	٦,٢	١٢٦٣٨	٢٠٠١/٢٠٠٠
١٣٩٢١	٧,٥	٦٢	١٢,١	١٢	٥٤,٧	٢٩٠	٧,٣	١٣٥٥٥	٢٠٠٢/٢٠٠١
١٥٠٠١	٣٣,٩	٨٣	٨,٣-	١١	٤,١	٣٠٢	٧,٧	١٤٦٠٥	٢٠٠٣/٢٠٠٢
١٥٨٥٤	٤,٨-	٧٩	٩,١	١٢	٤,٦	٣١٦	٩,١	١٥٩٣٢	٢٠٠٤/٢٠٠٣

المصدر : وزارة التأمينات ، تقرير إنجازات ونتائج أعمال ٢٠٠٣/٢٠٠٤ .

٢. ٢. ٢. إدارة نظام التأمين الاجتماعي

وعن إدارة نظام التأمين الاجتماعي ، نجد أنه حتى وقت قريب ، كانت هناك هيتان تختصان بإدارة النظام

وهما:

١ - الهيئة العامة للتأمين والمعاشات .

٢ - والهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية .

وعلى حين كانت الأولى تختص بإدارة النظام لصالح العاملين بالجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة فإن الثانية كانت مسؤولة عن إدارة النظام على العاملين بالوحدات الاقتصادية للقطاعين العام والخاص . إلا أنهما تم دمجهما معاً في هيئة واحدة تعرف بهيئة التأمينات الاجتماعية تابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، ونص القانون على إنشاء صندوق للتأمينات الأول صندوق للتأمينات للعاملين بالجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة والثاني صندوق للتأمينات على العاملين بالمؤسسات العامة والوحدات الاقتصادية للقطاعين العام والخاص .

وهكذا تصب موارد التأمينات الاجتماعية فى هذين الصندوقين ، ويمكن حصر أموال صناديق التأمينات الاجتماعية فى الموارد التالية:

- ١- الاشتراكات التي يؤديها أصحاب الأعمال عن العاملين لديهم ومتضمنة حصة العامل المؤمن عليه وحصة صاحب العمل .
- ٢- المبالغ التي تؤديها الخزانة العامة لحساب تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء .
- ٣- المبالغ التي تؤديها الخزانة العامة أو صاحب العمل أو المؤمن عليهم لحساب مدد الخدمة السابقة ضمن مدة الاشتراك في التأمين.
- ٤- الرسوم التي يؤديها أصحاب الأعمال أو المؤمن عليهم وفقاً لأحكام القانون .
- ٥- حصيلة استثمار أموال التأمين.
- ٦- المبالغ الإضافية المستحقة وفقاً لأحكام القانون .
- ٧- الموارد الأخرى المستحقة وفقاً لأحكام القانون.
- ٨- الإعانات والتبرعات والهبات التي يقرر مجلس الإدارة قبولها .

ويتم استثمار أموال صناديق التأمين الإجتماعى بمعرفة الحكومة (وهو ما سوف نشير إليه تفصيلاً فيما بعد) . ولقد حدد المشرع في قانون العاملين بالدولة رقم ٤٧ لسنة ٧٨ وتعديلاته سن الإحالة إلى المعاش وهو ٦٠ عاماً مع العلم بأن اتفاقيات منظمة العمل الدولية تركت تحديد الحد الأدنى لسن المعاش لكل دولة على حده فحدده بعض الدول بسن ٦٠ لكل من الذكور والإناث كما هو الحال في جمهورية مصر العربية وفرنسا على سبيل المثال ، بينما حددته كندا بسن ٧٠ سنة لكل من الذكور والإناث ، وهناك من الدول من فرق في تحديد السن بين الذكور والإناث (انظر جدول رقم ٢) .

جدول (٢)
سن المعاش في بعض دول العالم
لكل من الذكور والإناث

سن المعاش		الدولة
الإناث	الذكور	
٧٠	٧٠	كندا
٦٧	٦٧	السويد
٦٥	٦٥	أستراليا
٦٢	٦٥	أمريكا
٦٠	٦٥	المملكة المتحدة
٦٠	٦٥	إسرائيل
٦٠	٦٥	البرازيل
٦٠	٦٥	ألمانيا
٥٧	٦٢	اليونان
٦٠	٦٠	جمهورية مصر العربية
٦٠	٦٠	فرنسا
٥٥	٦٠	السودان
٥٥	٦٠	الصين
٥٥	٦٠	إيران
٥٥	٦٠	العراق
٥٥	٦٠	اليابان
٥٥	٦٠	الأردن
٥٥	٦٠	المجر
٥٥	٥٥	غانا
٥٥	٥٥	تركيا

المصدر : محمد طه عبيد ، دليل التأمينات الإجتماعية .

وحيث ترك تحديد سن المعاش لكل دولة تحدده كيفما تشاء فإن هذا إنما يخضع لاعتبارات اقتصادية واجتماعية وديموجرافية تستلزم تحقيق نوع من التوازن بالقدر الذي يسمح باستمرار المحافظة على حصيلة الاشتراكات بما يتناسب مع الاستحقاقات .

٢. ٣. خصائص أساسية لنظام التأمين الاجتماعي في جمهورية مصر العربية :

يرتكز نظام التأمين الاجتماعي على مجموعة من الخصائص أو المبادئ الأساسية التي تحرص عليها الدولة والمتمثلة في :

- ١- استقلال أموال التأمينات بصناديق ذات ذمة مالية منفصلة عن الذمة المالية للخزانة العامة للدولة لضمان استمرار التأمين وزيادة المزايا.
- ٢- التدرج في التطبيق وذلك بالنسبة لكل من الفئات التي يشملها التأمينات أو أنواع التأمينات التي يكفلها النظام وما يقرره من مزايا مع مراعاة التطوير بما يتلاءم مع المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية بما يحقق وظائف التأمين الاجتماعي وأهدافه .
- ٣- تتحدد تدابير الموارد المالية اللازمة لمواجهة التزامات النظام بأسلوب التمويل عن طريق اشتراكات يساهم فيها كل من المؤمن عليهم وأصحاب الأعمال والدولة أو أصحاب الأعمال والمؤمن عليهم أو أصحاب الأعمال بمفردهم حسب نوع التأمين .
- ٤- مد الحماية التأمينية لتشتمل كامل أجر المؤمن عليه بعناصره المختلفة بما يحقق معاشاً مناسباً لهذا الأجر عند تحقق خطر الشيخوخة أو العجز أو الوفاة .
- ٥- يتم دورياً العمل على زيادة المعاش لمواجهة الزيادة في الأسعار ونفقات المعيشة وذلك في حدود ما يتم في هذا الشأن بالنسبة لأجور العاملين بالدولة.
- ٦- ارتباط تحديد المنتفعين بعد وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش بمبدأ الإعالة واعتباره أساساً لتوزيع المعاش بينهم .
- ٧- احتفظ نظام التأمين الاجتماعي بحق الأرملة في الجمع بين معاشها عن زوجها ومعاشها عن نفسها بصفقتها منتفعة بأحكام قانون التأمين الاجتماعي ، كما قرر القانون للأولاد حق الجمع بين المعاشين المستحقين عن والديهم بدون حدود.
- ٨- متابعة التطوير في أساليب الإدارة لتقديم الخدمة التأمينية في سهولة ويسر عن طريق فتح مكاتب تأمينية في جميع الأحياء بجميع محافظات الجمهورية.

٢. ٤. مصادر تمويل نظام التأمين الاجتماعي :

يمول تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة على النحو التالي :

- ١- حصة صاحب العمل بواقع ١٥% من أجور المؤمن عليهم العاملين لديه الشهرية عن الأجور الأساسية والمتغيرة.
- ٢- حصة العامل التي يقطعها صاحب العمل من الأجرين الأساسي والمتغير الشهري بنسبة ١٠%.
- ٣- مساهمة الدولة بنسبة ١% من مجموع أجور المؤمن عليهم الشهرية.
- ٤- حصة صاحب العمل بواقع ٢% من الأجر الأساسي لانتفاع العامل بنظام المكافأة.
- ٥- حصة العامل بواقع ٣% من الأجر الأساسي لانتفاع العامل بنظام المكافأة.

وعلى ذلك فإن :

- حصة صاحب العمل في الأجر الأساسي تشمل :
 $15\% + 1\% \text{ إصابة عمل} + 2\% \text{ مكافأة} + 3\% \text{ تأمين مرض} = 21\%$
- وحصة صاحب العمل في الأجر المتغير تشمل :
 $15\% + 1\% \text{ إصابة عمل} + 3\% \text{ تأمين مرض} = 19\%$
- حصة العامل في الأجر الأساسي:
 $10\% + 3\% \text{ مكافأة} + 1\% \text{ تأمين مرض} = 14\%$
- حصة العامل في الأجر المتغير :
 $10\% + 1\% \text{ تأمين مرض} = 11\%$
- ٦- المبالغ المستحقة لحساب المدد السابقة على الاشتراك في التأمينات الإجتماعية أو التأمين والمعاشات.
- ٧- المبالغ المستحقة لحساب أي عدد من السنوات الكاملة التي يشتريها المؤمن عليه، في عمل أو نشاط بعد سن العشرين ، في المعاش (المدد المشتراة بالمادة ٣٤ من القانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥) .

٢. ٣ أهم ملامح التطور في اداء التأمينات والمعاشات :

الجدول التالي يوضح أعداد المؤمن عليهم و وفقا للقوانين التأمينية السارية خلال العامين ٢٠٠٣/٢٠٠٢ و ٢٠٠٤/٢٠٠٣ .

جدول (٣)

مقارنة عدد المؤمن عليهم وفقاً للقوانين التأمينية

السارية بين عامي ٢٠٠٣/٢٠٠٢ ، ٢٠٠٣/٢٠٠٤

(الأعداد بالآلاف)

معدل التغير	٢٠٠٤/٦/٣٠ في		٢٠٠٣/٦/٣٠ في		البيان
	النسبة	العدد	النسبة	العدد	
١,٤	٢٥,٦	٤٧٩٢	٢٥,٥	٤٧٢٨	قانون رقم ٧٩ لسنة ٧٥
٣,٦-	٤,٣	٨٠٨	٤,٥	٨٣٨	قطاع حكومي
					قطاع الأعمال العام
٠,٦	٢٩,٩	٥٦٠٠	٣٠,٠	٥٥٦٦	مجموع
٣,٩	١٥,٧	٢٩٤٣	١٥,٣	٢٨٣٣	قطاع نمطي
٠,٣	٧,٠	١٣٠٤	٧,٠	١٣٠٠	قطاع سيارات
٠,٨	٤,٧	٨٦٨	٤,٦	٨٦١	قطاع مقاولات
٦,٨	٠,٣	٤٧	٠,٢	٤٤	قطاع المخازن
٢,٥	٢٧,٧	٥١٦٢	٢٧,١	٥٠٣٨	مجموع القطاع الخاص
١,٥	٥٧,٦	١٠٧٦٢	٥٧,٢	١٠٦٠٤	مجموع القانون ٧٩ لسنة ٧٥
٢٣,٠	١٢,٩	٢٤١٨	١٠,٦	١٩٦٦	أصحاب أعمال رقم ١٠٨ لسنة ٧٦
٠,٠	٠,١	١٦	٠,١	١٦	عاملون بالخارج رقم ٥٠ سنة ٧٨
٧,٧-	٢٩,٤	٥٥٠٦	٣٢,٢	٥٩٦٦	عمالة غير منتظمة رقم ١١٢ لسنة ٨٠
٠,٨	١٠٠,٠	١٨٧٠٢	١٠٠,٠	١٨٥٥٢	الجملة

المصدر: وزارة التأمينات ، تقرير إنجازات ونتائج أعمال ٢٠٠٣/٢٠٠٤ ، ص ٣١ .

من بيانات الجدول السابق يتضح أن مجموع عدد المؤمن عليهم طبقاً للقانون ٧٩ لسنة ٧٥ بلغ ١٠٦٠٤

ألف عام ٢٠٠٣/٢٠٠٢ ارتفع إلى ١٠٧٦٢ ألف عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بزيادة قدرها ١,٥% وتمثل أعداد هؤلاء

أكثر من نصف عدد المؤمن عليهم بشكل عام (٥٧,٢% ، ٥٧,٦% في السنتين على التوالي) .

ويلاحظ أن عدد المؤمن عليهم والعاملين بالخارج بلغ ١٦ ألف تقريباً في كل من السنتين بما يمثل نسبة ٠,١%

من إجمالي المؤمن عليهم .

وهناك تراجع في عدد المؤمن عليهم من عمالة غير منتظمة بلغ - ٧,٧% بين السنتين بعد أن انخفض عددهم من

٥٩٦٦ ألف عام ٢٠٠٣/٢٠٠٢ إلى ٥٥٠٦ ألف عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤ .

يوضح الجدول رقم (٤) تطور عدد المؤمن عليهم وعدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم خلال الفترة (١٩٩٩/٩٨ - ٢٠٠٣/٢٠٠٤) .

جدول (٤)

تطور أعداد المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات خلال الفترة (١٩٩٩/٩٨ - ٢٠٠٣/٢٠٠٤)

العدد بالمليون

السنة	عدد المؤمن عليهم	عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم	عدد أصحاب المعاشات فقط
١٩٩٩/٩٨	١٧.٤٥	٦.٨٥	
٢٠٠٠/٩٩	١٧.٥٣	٦.٩١	١.٩٥
٢٠٠١/٢٠٠٠	١٧.٧٦	٧.١٢	٢.٠٦
٢٠٠٢/٢٠٠١	١٨.٣	٧.٣١	٢.١٤
٢٠٠٣/٢٠٠٢	١٨.٦	٧.٣٨	٢.٢٠
٢٠٠٤/٢٠٠٣	١٨.٧	٧.٤٣	٢.٢٢

المصدر: وزارة التأمينات ، تقرير إنجازات ونتائج أعمال ٢٠٠٣/٢٠٠٢ ، ٢٠٠٣/٢٠٠٤ .

وتشير البيانات الواردة بالجدول إلى أعداد المؤمن عليهم طبقاً للقوانين التالية :

٧٩ لسنة ١٩٧٥ ، ١٠٨ لسنة ١٩٧٦ ، ٥٠ لسنة ١٩٧٨ ، ١١٢ لسنة ١٩٨٠

وعدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم ، وعدد أصحاب المعاشات فقط .

ومن هذه البيانات يتضح تزايد أعداد المؤمن عليهم في الفترة من عام ٢٠٠٠/٩٩ إلى عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بنسبة ٦,٧% مقابل زيادة عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم بنسبة ٧,٥% عن نفس الفترة وعدد أصحاب المعاشات فقط بنسبة ١٣,٨% أي أن نسبة التزايد في أعداد أصحاب المعاشات أكبر بكثير من نسبة التزايد في أعداد المؤمن عليهم ، ومن شأن استمرار هذا الفرق - و/أو - تزايد تعرض النظام لمشكلات التمويل في المستقبل . على أنه تجب ملاحظة تقارب نسبة الزيادة في أعداد المؤمن عليهم مع نسبة الزيادة في عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم (وهو العدد الذي يمثل إجمالي العبء على النظام) ، وفي ذلك ما يشير إلى أن هناك تراجعاً في معدل الإعالة بين أصحاب المعاشات ، مما قد ينعكس في إطالة المدى الزمني الذي قد تظهر بعده مشكلة في تمويل النظام .

وفي محاولة لتقدير عدد المؤمن عليهم وعدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم بناء على البيانات الفعلية

التي تم رصدها سابقاً أتضح أن هناك تزايداً متوقعاً في كل منهما على النحو المبين بالجدول (٥) :

جدول (٥)

تقدير عدد المؤمن عليهم وعدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم
خلال الفترة (٢٠٠٦/٥ - ٢٠١٠/٩)

السنة	تقدير عدد المؤمن عليهم (بالألف)	تقدير عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم (بالألف)
٢٠٠٦/٢٠٠٥	١٩٣٢٣	٧٧٤٩
٢٠٠٧/٢٠٠٦	١٩٦٠٢	٧٨٧٩
٢٠٠٨/٢٠٠٧	١٩٨٨١	٨٠٠٩
٢٠٠٩/٢٠٠٨	٢٠١٦٠	٨١٣٩
٢٠١٠/٢٠٠٩	٢٠٤٣٩	٨٢٦٩

وقد تم التقدير بناء على السلسلة الزمنية الواردة سابقا عن عدد المؤمن عليهم وعدد أصحاب المعاشات والمستحقين، ومن هذه التقديرات يتوقع أن يصل عدد المؤمن عليهم عام ٢٠١٠ إلى أكثر من ٢٠ مليون فرد وكذلك عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم أكثر من ٨ مليون فرد .

جدول (٦)

إجمالي الاشتراكات الأساسية والمتغيرة والمحصلة

موزعة بين صندوق التأمين الإجتماعي

خلال السنوات ١٩٩٩/٩٨ - ٢٠٠٤/٢٠٠٣

(بالمليون جنيه)

السنوات	القطاع الحكومي			قطاع الأعمال العام والخاص			الإجمالي		
	أساسي	متغير	إجمالي	أساسي	متغير	إجمالي	أساسي	متغير	إجمالي
١٩٩٩/٩٨	٣١٨٣	٢٩٩٠	٦١٧٣	٣٧٦١	١٨٩٦	٥٦٥٧	٦٩٤٤	٤٨٨٦	١١٨٣٠
٢٠٠٠/٩٩	٣٤٧١	٣٥٧٩	٧٠٥٠	٣٨٨٦	١٨٣١	٥٧١٧	٧٣٥٧	٥٤١٠	١٢٧٦٧
٢٠٠١/٢٠٠٠	٣٢٩٢	٤٤٠٩	٧٧٠١	٤١٠٣	٦٨٦٨	٥٩٧١	٧٣٩٥	٦٢٧٧	١٣٦٧٢
٢٠٠٢/٢٠٠١	٣٦٤١	٤٧٥٦	٨٣٩٧	٣٦٢٧	٢٧٢٩	٦٣٥٦	٧٢٦٨	٧٤٨٥	١٤٧٥٣
٢٠٠٣/٢٠٠٢	٤١٩٦	٥٠٥٦	٩٢٥٢	٣٩٤١	٢٧٠٦	٦٦٤٧	٨١٣٧	٧٧٦٢	١٥٨٩٩
٢٠٠٤/٢٠٠٣	٥١١٣	٥٠٨٤	١٠١٩٧	٤٥٧٨	٢٥٢٤	٧١٠٢	٩٦٩١	٧٦٠٨	١٧٢٩٩

المصدر : وزارة التأمينات ، تقرير إنجازات ونتائج أعمال ، ٢٠٠٣/٢٠٠٢ ، ٢٠٠٣/٢٠٠٤

ويشير الجدول إلى تزايد في إجمالي الاشتراكات (الأساسية والمتغيرة) المحصلة خلال الفترة ١٩٩٩/٩٨ ، ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بنسبة ٤٦,٢ % ، ووصل إجمالي هذه الاشتراكات عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤ مبلغ ١٧,٢٩٩ مليار جنية .

جدول (٧)

قيمة المعاشات والتعويضات المنصرفة في نظام المكافأة
لأصحاب المعاشات والمستحقين عنهم بقطاع التأمين الاجتماعي

(مليون جنيه)

السنوات	القطاع الحكومي	قطاع الأعمال العام والخاص	الجملة
١٩٩٩ / ٩٨	٦٠٣٤,٤	٥٨٤٥,٨	١١٨٨٠,٢
٢٠٠٠ / ٩٩	٦٦٨٩,٥	٦٧٩٧,٩	١٣٤٨٧,٤
٢٠٠١ / ٢٠٠٠	٧٧٦٦	٧٦٤٣	١٥٤٠٩
٢٠٠٢ / ٢٠٠١	٩٦٣٦	٨٣٩٩	١٨٠٣٥
٢٠٠٣ / ٢٠٠٢	١٠٧٩١,٣	٨٩٩٦,١	١٩٧٨٧,٤
٢٠٠٤ / ٢٠٠٣	١٢٢٤٠,١	٩٧٥٦,٨	٢١٩٩٦,٩

المصدر : الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء - الكتاب الإحصائي السنوى - ٢٠٠٤ .

بالنظر إلى إجمالي الاشتراكات (أساسية و متغيرة) المحصلة وكذلك إجمالي قيمة المعاشات و التعويضات المنصرفة نجد أن هناك تزايداً سواء في إجمالي الاشتراكات أو قيمة المعاشات و التعويضات المنصرفة خلال الفترة (١٩٩٩/٩٨ - ٢٠٠٤/٢٠٠٣) و ذلك على مستوى القطاعين الحكومي والأعمال العام والخاص وذلك يرجع إلى تزايد أعداد المؤمن عليهم و كذلك زيادة أعداد أصحاب المعاشات و التعويضات و المستحقين عنهم خلال هذه الفترة بنسبة أكبر من زيادة أعداد المشتركين وبالتالي كانت زيادة مدفوعات المعاشات و التعويضات المنصرفة بنسبة أكبر من زيادة متحصلات إجمالي الاشتراكات (٤٦ % مقابل ٨٥ %) مما أدى إلى وجود عجز مستمر و متزايد خلال هذه السنوات و ذلك على المستوى الإجمالي و مستوى قطاع الأعمال العام و الخاص بينما تباين القطاع الحكومي بين العجز و الفائض خلال هذه الفترة .

ففي عام ١٩٩٩/٩٨ بلغ إجمالي الاشتراكات على المستوى الإجمالي ما يقرب من ١١,٨٣ مليار جنيه بينما بلغت المبالغ المنصرفة ١١,٨٨٠ مليار جنيه و بالتالي كان هناك عجز قدره ٥٠ مليون جنيه خلال هذا العام ، و يرجع هذا العجز بصورة أساسية إلى العجز الذي حققه قطاع الأعمال العام و الخاص و الذي بلغ ١٨٩ مليون جنيه حيث بلغت قيمة الاشتراكات في هذا القطاع ٥,٧ مليار جنيه وبلغت قيمة المعاشات و التعويضات المنصرفة ٥,٨ مليار جنيه ، بينما في هذا العام نجد أن القطاع الحكومي حقق فائضاً قدره ١٣٩ مليون جنيه من إجمالي اشتراكات بلغت ٦,٢ مليار جنيه و إجمالي مدفوعات المعاشات و التعويضات بلغت ٦,٠٣٤ مليار جنيه .

و في العام التالي ٢٠٠٠/٩٩ زاد العجز الإجمالي بمقدار ٦٧٠ مليون جنيه حيث بلغ ٧٢٠ مليون جنيه، حيث ارتفعت قيمة الاشتراكات إلى ١٢,٨ مليار جنيه و كذلك زادت قيمة المعاشات و التعويضات المنصرفة إلى ١٣,٥ مليار جنيه وذلك لزيادة العجز في قطاع الأعمال العام و الخاص إلى ١,٠٨ مليار جنيه بينما كان فائض القطاع الحكومي ٣٦٠ مليون جنيه خلال هذا العام .

و في السنوات الأربع (٢٠٠١/٢٠٠٠ - ٢٠٠٤/٢٠٠٣) التالية استمرت قيمة الاشتراكات المتحصله في الزيادة كذلك زادت قيمة المعاشات و التعويضات المنصرفة بقدر اكبر مما أدى إلى استمرار و زيادة العجز على المستوى الاجمالي حيث بلغ العجز ما يقرب من ١,٧ و ٣,٣ و ٣,٩ و ٤,٧ مليار جنيه خلال السنوات الأربع على الترتيب حيث بلغت الاشتراكات ١٧,٣ مليار جنيه و بلغت قيمة المعاشات و التعويضات المنصرفة ٢٢ مليار جنيه في العام الأخير ٢٠٠٣/٢٠٠٤، و لكن العجز هنا لا يرجع فقط إلى عجز قطاع الأعمال العام و الخاص و لكن يرجع أيضا إلى القطاع الحكومي الذي حقق عجزا خلال هذه السنوات و الذي بلغ ٠,٠٦٥ و ١,٢ و ١,٦ و ٢,٠ مليار جنيه على الترتيب، بينما بلغ عجز قطاع الأعمال العام و الخاص ١,٨ و ٢,٠ و ٢,٤ و ٢,٧ مليار جنيه على الترتيب خلال هذه السنوات الأربع، حيث بلغ اجمالي اشتراكات القطاع الحكومي ١٠,١٩٧ مليار جنيه و بلغت قيمة المعاشات و التعويضات المنصرفة ما يقرب من ١٢,٢٤ مليار جنيه خلال العام الأخير ٢٠٠٣/٢٠٠٤.

بينما بلغ إجمالي اشتراكات قطاع الأعمال العام و الخاص ٧,١ مليار جنيه و المعاشات و التعويضات المنصرفة ٩,٨ مليار جنيه خلال العام الأخير ٢٠٠٣/٢٠٠٤.

وبحصر عدد المنشآت المسجلة في قطاع التأمين الإجتماعي ومتابعة تطورها على مدى الفترة ١٩٩٩/٩٨ حتى عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤ يتضح ارتفاع هذا العدد حيث كان ٢١٦٩٨٩٠ منشأة عام ١٩٩٩/٩٨ وصل إلى ٢٦١٧٣٨٣ منشأة عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بزيادة قدرها ٢٠,٦% وتمثل منشآت القطاع الخاص أعلى نسبة في المنشآت كما هو واضح من الجدول التالي:

جدول (٨)

تطور عدد المنشآت المسجلة في قطاع

التأمين الإجتماعي خلال الفترة من عام ١٩٩٩/٩٨

حتى عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤

السنة	القطاع العام	القطاع الخاص	الجملة
١٩٩٩/٩٨	١٢٨٣	٢١٦٨٦.٧	٢١٦٩٨٩٠
٢٠٠٠/٩٩	١٢٧٦	٢٣٢٢٨٨١	٢٣٢٤١٥٧
٢٠٠١/٢٠٠٠	١٢٤٩	٢٤٧١.٥٤	٢٤٧٢٣.٣
٢٠٠٢/٢٠٠١	١٢٤٨	٢٥٦٤٣٩٩	٢٥٦٥٦٤٧
٢٠٠٣/٢٠٠٢	١٢٤٢	٢٥٤١٥٣٣	٢٥٤٢٧٧٥
٢٠٠٤/٢٠٠٣	١٢٢٣	٢٦١٦١٦.٠	٢٦١٧٣٨٣

المصدر: وزارة التأمينات ، تقرير إنجازات ونتائج أعمال ٢٠٠٣/٢٠٠٤

٢. ٤. الاتفاقيات الدولية في مجال التأمينات والمعاشات في جمهورية مصر العربية :

حرصاً على مصالح المصريين العاملين بالخارج وللمحافظة على حقوقهم التأمينية لدى عودتهم النهائية لأرض الوطن ، تم عقد مجموعة من الاتفاقيات الدولية ، منها ما هو اتفاقيات جماعية ومنها ما هو اتفاقيات استثنائية تنظم الإجراءات لضمان حصول هؤلاء الأفراد على مستحقاتهم التأمينية خاصة وأن أعدادهم في تزايد حيث بلغ عدد العاملين المصريين بالخارج المنتظمين في أداء الاشتراكات وفقاً لأحكام القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨ عدد ١٦٣٣٨ فرد عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤ مقابل ١٥٥١٣ فرد عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بزيادة قدرها ٥٠,٣ % .

وتخضع هذه الاتفاقيات لمبادئ أساسية تتمثل في معاملة المصري معاملة المواطن في أي من الدول التي يعمل بها أخذاً في الاعتبار عدم الازدواج التأميني، على أن تحول الاشتراكات الخاصة بتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في حالة انتهاء خدمة المؤمن عليه من البلد الذي يعمل به بعد عودته نهائياً إلى الهيئة القومية للتأمين الإجتماعي في جمهورية مصر العربية ويتم ذلك من خلال التنسيق في الإجراءات وتبادل المعلومات بين البلدين .

وقد استلزم ذلك تجميع معلومات متكاملة عن أنظمة الضمان الإجتماعي ومقارنتها بالقانون المصري للعديد من الدول العربية (العراق - الإمارات - الأردن - السعودية - اليمن - السودان - الكويت - سوريا - البحرين - قطر - المغرب) ومن الدول الأجنبية (كندا - أمريكا - استراليا - هولندا - المملكة المتحدة) . وتقوم كلا من منظمتي العمل العربية والعمل الدولية بمتابعة تنفيذ هذه الاتفاقيات.

ويوضح الجدول التالي الاتفاقيات الجماعية التي لمصر عضوية بها .

جدول (٩)

اهم الاتفاقيات الجماعية التي لمصر عضوية بها

الاتفاقيات الدولية	الاتفاقيات العربية
١- الاتفاقية رقم ١٩ لسنة ١٩٢٦ بشأن المساواة بين العمال الوطنيين والأجانب فيما يتعلق بإصابات العمل .	١ - الاتفاقية العربية رقم (١) لعام ١٩٦٦ بشأن مستويات العمل .
٢ - الاتفاقية الدولية رقم ١٧ لسنة ١٩٢٧ بشأن التعويض عن حوادث العمل .	٢ - الاتفاقية العربية رقم (٢) لعام ١٩٦٧ بشأن تنقل الأيدي العاملة .
٣- الاتفاقية الدولية رقم ١٨ لسنة ١٩٢٧ بشأن الأمراض المهنية .	٣ - الاتفاقية العربية رقم (٣) لعام ١٩٧١ بشأن المستوى الأدنى للتأمينات الإجتماعية .
٤- الاتفاقية الدولية رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٢ بشأن المساواة في المعاملة بين الوطنيين وغير الوطنيين .	٤ - الاتفاقية العربية رقم (٤) لعام ١٩٧٥ بشأن تنقل الأيدي العاملة .
	٥ - الاتفاقية العربية رقم (٦) لعام ١٩٧٦ بشأن مستوى العمل .
	٦ - الاتفاقية العربية رقم (١٤) لعام ١٩٨١ بشأن حق العامل العربي في التأمين الإجتماعي عند تنقله في أحد الأقطار العربية .
* تم التصديق على الاتفاقيات حتى رقم ٣ سنة ١٩٦٠	
* تم التصديق على الاتفاقية رقم ٤ سنة ١٩٩٤	

ومن الاتفاقيات الثنائية ما تم مع كل من :

- (١) السودان عام ١٩٧٦
- (٢) اليونان عام ١٩٨٦
- (٣) قبرص عام ١٩٨٩

بالإضافة إلى الاتفاقيات الثنائية التي صدرت بها قرارات جمهورية مع كل من :

- ١ - تونس (قرار جمهوري رقم ٢٦٣ لسنة ٢٠٠١)
- ٢ - هولندا (قرار جمهوري رقم ٢٦٢ لسنة ٢٠٠٣)

والاتفاقيات الثنائية الموقعة بالأحرف الأولى مع كل من :

- ١ - ليبيا
- ٢ - المغرب
- ٣ - الدانمرك

وهناك مجموعة من الاتفاقيات الثنائية محل المناقشة مع كل من :

سوريا - الأردن - اليمن - الجزائر - بولندا - استراليا - كندا - المملكة المتحدة - الولايات المتحدة .

استبدال المعاش :

ولقد ساهم نظام استبدال المعاش في تخفيف بعض الأعباء عن المستبدلين لظروف مرضية أو اجتماعية ، ويعتبر استبدال المعاش من المزايا التأمينية التي يؤديها صندوق التأمين الاجتماعي للمؤمن عليه متى توافرت فيه شروط استحقاق المعاش وكذا لصاحب المعاش وذلك نظير تنازلهم عن جزء يسير يستقطع من المرتب أو المعاش .

وقد بلغ عدد حالات استبدال المعاش بصندوق التأمين الاجتماعي ٤٦٤٩١ حالة عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤ مقابل ٤٦١٣٥ حالة عام ٢٠٠٢/٢٠٠٣ . كان للعاملين بالقطاع الحكومي النصيب الأكبر والذي بلغ ٣٢٣٩٥ حالة عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤ ن بينما حصل العاملون بقطاع الأعمال العام والخاص على ١٤٠٩٦ حالة وبلغت رؤوس الأموال المستبدلة ٤٥,١ مليون جنيه عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤ مقابل ٤٦,٤ مليون جنيه عام ٢٠٠٢/٢٠٠٣ .

الفصل الثالث

أساليب تمويل نظام التأمينات واستثمار أموالها

٣ . ١ أساليب التمويل :

يوجد ثلاثة أساليب للتمويل :

-	أسلوب التمويل الكامل	Fully Funded
-	أسلوب التمويل الجزئي	Partially Funded
-	أسلوب الموازنة	Assessment Fund

٣ . ١ . ١ أسلوب التمويل الكامل :

فى هذا الأسلوب يتم تحديد الاشتراكات عند المستوى الذى يكفى تغطية التزامات هيئة التأمين نحو مجموعة المؤمن عليهم الموجودين وقت تحديد الالتزامات والمستحقين عنهم وبنفس الأسلوب للجيل الذى يليه والذى يليه . . . وهكذا .

وبإتباع هذا الأسلوب تتراكم الأموال المخصصة لحساب جيل المؤمن عليهم وقت التقدير على أساس قيمة المزايا المقررة .

٣ . ١ . ٢ أسلوب التمويل الجزئى :

يتميز هذا الأسلوب بأنه قائم على مبدأ التكافل الاجتماعى فى التمويل من العاملين وأصحاب الأعمال من جانب ، والأجيال المتعاقبة من المؤمن عليهم من جانب آخر إلى جانب ضمان الدولة إستمراره ، وبالتالي تتحدد الاشتراكات عند المستوى الذى يغطى المزايا خلال فترة محددة خمس أو عشر سنوات وبالتالي تقل الحاجة إلى مخصصات مرتفعة مما يعنى تخفيض نسب الاشتراكات عن المستوى المطلوب للتمويل الكامل .

٣ . ١ . ٣ أسلوب الموازنة :

وفى ظل هذا الأسلوب يتم تحديد الاشتراكات عند المستوى الذى يحقق التوازن بين إيرادات النظام والتزاماته خلال مدى زمنى قصير قد يصل إلى سنة واحدة ، وبالتالي يكون الأسلوب هو الموازنة السنوية أو ما يعرف بمصطلح Pay as you go ويختصر إلى PAYG ، فإذا حدث عجز بين الإيرادات والنفقات يعاد النظر فى معدلات الاشتراك حتى يعود التوازن مرة أخرى .

وبعد الحرب العالمية الثانية وحدثت موجات التضخم المتلاحقة والتي وصلت ذروتها أعقاب حرب ١٩٧٣ حدث عجز شديد فى أموال صناديق التأمين الاجتماعى لدى مختلف الدول وبالتالي تم تحول معظم دول العالم من أسلوب التمويل الكامل إلى أسلوب التمويل الجزئى وأسلوب الموازنة سواء فى نظمها الأساسية أو نظمها التكميلية .

٣ . ٢ . الحاجة إلى تعديل المعاشات وأسس التعديل :

إذا كان المعاش هو تعويض للأجر عند سن معين ، فإن إحدى المشكلات الأساسية التى تواجه نظم التأمينات الإجتماعية هى مشكلة تعديل المعاش بما يتفق والتغير فى نفقات المعيشة . ولذلك تتجه معظم الدول المتقدمة إلى ربط المعاشات بالرقم القياسى لأسعار التجزئة أو الرقم القياسى للأجور لتحديد القيمة الحقيقية للنقود ، كما هو الحال فى معاشات النظم التكميلية بكل من فرنسا والسويد وكندا على سبيل المثال .

وإذا كان التمويل يمكن أن يأخذ أحد ثلاثة أشكال هى التمويل الكلى - الجزئى - غير ممول فالتمويل الكامل يعنى أن النسبة بين اشتراكات النظام ونفقاته فى تاريخ التقدير هى ١٠٠% لجيل المؤمن عليهم الموجودين وقت التقدير ، حيث انه يمكن قبول هذا المبدأ فى وثائق التأمين الخاص إلا أن هناك من المبررات ما جعلت الأنظمة المختلفة تعدل عن هذا الأسلوب نحو قبول درجة أقل من التمويل وهو ما يسمى بالتمويل الجزئى ، وهو ذلك الأسلوب الذى يسمح بالتقدير الاكتوارى للالتزامات والحقوق المستقبلية للنظام ككل بحيث يتم التوازن بين الإيرادات والنفقات ليس فقط بالنسبة للمؤمن عليهم الموجودين فى تاريخ التقدير بل أيضاً للمؤمن عليهم المتوقعين فى المستقبل .

وللتمويل الجزئى أو الموازنه مبرراته المتمثلة فى :

- ١ - نمو نظم المعاشات
- ٢ - مواجهة مشكلة تدهور القوة الشرائية للنقود .
- ٣ - صعوبة المحافظة على القيمة الحقيقية للاحتياجات التى يجب استخدامها للحصول على عائد الاستثمار الذى روعى فى الحسابات الإكتوارية لكل من الحقوق التأمينية والاشتراكات .

ولقد تم تمويل نظم التأمين الإجتماعى فى بداياتها وفقاً لأسلوب التمويل الكامل ، إلا أن الظروف التى واجهت هذه النظم خاصة ذات الطابع القومى أو ذات التغطية الإجبارية لكافة ذوى الأجور قد دفعتها إلى استخدام أسلوب التمويل الجزئى ثم الموازنة السنوية وهو ما يحدث حالياً فى جمهورية مصر العربية حيث يتم استثمار نسبة كبيرة من الإحتياطيات الإكتوارية فى سندات حكومية تؤدى فائدتها من الضرائب أى أنه طالما هناك ضمان بعدد المؤمن عليهم كحد أدنى ، وحد من الأجور يمثل حد أدنى ، وضمان من الدولة بالوفاء بالمزايا وجميع هذه العوامل متوافرة فى نظم التأمين الإجتماعى القومية الإجبارية ، فإنه من المؤكد أن أسلوب التمويل الكامل لا يعتبر مناسباً على الإطلاق فى ظل التطور والنمو الاقتصادى وبالتالي يصبح الاختيار متاحاً بين استخدام أسلوب التمويل الجزئى وأسلوب الموازنة التى تصبح الأساليب الأكثر ملائمة لتمويل نفقات المعاشات مع التغير فى مستويات الأجور خاصة إذا توافرت الفروض التالية فى النظام :

- ١ - استمرار النظام وعدد عضويته .
- ٢ - نمو النظام مع النمو السكانى وهو ما يعنى انضمام أجيال جديدة صغيرة العمر .
- ٣ - النمو الاقتصادى واتجاه مستويات الأجور إلى الإرتفاع .
- ٤ - ثبات نسبة ذوى المعاشات إلى المؤمن عليهم وبالتالي عدم الحاجة إلى توافر أموال إحتياطية كبيرة .

الإحتياطي والمزايا السنوية مع تزايد ضئيل لنسبة المزايا إلى الزيادة السنوية في الإحتياطي وأن هذه المزايا فى مجملها لا تمثل إلا نسبة ضئيلة للغاية من قيمة الإحتياطي . وهذا بدوره يؤكد تراكم أموال إضافية فى الإحتياطي . ويشير الجدول التالى إلى هذه الحقيقة .

جدول (١٠)

رصيد المال الاحتيالي والمزايا السنوية خلال الفترة (١٩٩٩ / ٩٨ - ٢٠٠٤ / ٠٣)

(بالمليون جنيه)

السنة	رصيد المال الاحتيالي	الزيادة عن السنة السابقة	المزايا السنوية (معاشات وتعويضات ومكافآت)	نسبة المزايا الى الزيادة السنوية للمال الاحتيالي
١٩٩٩ / ٩٨	١٣.٢١٣	—	١١٨٨٠	—
٢٠٠٠ / ٩٩	١٥.٢١٨	٢.٠٠٥	١٣٤٨٧	%٦٧,٤٢
٢٠٠١ / ٢٠٠٠	١٧١٥٦٤	٢١٣٤٦	١٥٣٠٥	%٧١,٧٠
٢٠٠٢ / ٢٠٠١	١٩٥٨٤٩	٢٤٢٨٥	١٧٩٠٤	%٧٣,٧٢
٢٠٠٣ / ٢٠٠٢	٢٢٢٢٨٧	٢٦٤٣٨	١٩٧٨٧	%٧٤,٨٤
٢٠٠٤ / ٢٠٠٣	٢٥.٤٩٩	٢٨٢١٢	٢١٩٩٦	%٧٧,٩٧

المصدر : وزارة التأمينات ، تقارير إنجازات وتاريخ أعمال ، سنوات مختلفة .

ومن ناحية أخرى ، فإنه بمقارنة نسبة ما يتحمله العامل ، فى نظام التأمين الإجتماعى فى جمهورية مصر العربية وهو ١٠% بمثيله فى دول أخرى يتضح أن هذه النسبة هى من أعلى النسب ، فقد ورد فى أحد الدراسات أن جمهورية مصر العربية من بين ٧ دول تحصل على أعلى نسب اشتراك من العامل ، تمثل ٥,٦% من مجموع دول الدراسة البالغ عددهم ١٢٤ دولة على النحو المبين فى الجدول التالى :

جدول (١١)

مقارنة نسبة ما يتحمله العامل فى نظام التأمين الاجتماعى

فى مصر بتلك فى عدد من الدول

النسبة المتوبة	عدد الدول	فئة نسبة الإشتراك (للعامل)
% ٦٠,٥	٧٥	أقل من ٥ %
% ٣٣,٩	٤٢	٥ %
% ٥,٦	٧	١٠% فأكثر
% ١٠٠	١٢٤	المجموع

المصدر :

Safwat Hemeida: "The System of Social Insurance and Its Impact on the Egyptian Industry" The Egyptian Federation of Industries; A Background Paper for the Conference on Egypt's Industry 2000, Cairo 1999.

وكما هو واضح من الجدول فإن ٦٠,٥% من الدول تقل فيها نسبة الاشتراك عن ٥% .

وعلى الجانب الآخر ، من حيث نصيب صاحب العمل والبالغ ١٥% فى جمهورية مصر العربية فنجد أن ١١,٣% من الدول محل الدراسة ومنها مصر يتحمل اشتراك ١٤% فأكثر ، بينما النسبة الأكبر من الدول وتمثل ٤١,١% يبلغ هذا النصيب أقل من ٥% .

جدول (١٢)

مقارنة نسبة ما يتحمله صاحب العمل في نظام التأمين الاجتماعي

في مصر ملك في عدد من الدول

النسبة المتوىة	عدد الدول	نسبة الإشتراك (صاحب العمل)
٤١,١%	٥١	أقل من ٥%
٣٧,٩%	٤٧	٥% -
٩,٧%	١٢	١٠% -
١١,٣%	١٤	١٤% فأكثر
١٠٠%	١٢٤	المجموع

المصدر :

Safwat Hemeida: "The System of Social Insurance and Its Impact on the Egyptian Industry" The Egyptian Federation of Industries; A Background Paper for the Conference on Egypt's Industry 2000, Cairo 1999.

أى أنه بشكل عام فإن نسب مشاركة المؤمن عليه وصاحب العمل فى جمهورية مصر العربية من أعلى نسب المشاركة فى نظام تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء على مستوى دول العالم .
ومن ثم فإن استقطاع نسبة مرتفعة من الأجور الشهرية للعامل لتمويل مزايا التأمينات الإجتماعية يؤدى إلى إنخفاض الدخل النقدي المتاح للعاملين مما ينعكس على مستوى معيشتهم (هذا بخلاف ما يتحملونه من ضرائب) .

ويمكن تجميع نسب المشاركة طبقاً لقانون التأمين الإجتماعي ٧٩ لسنة ١٩٧٥ على النحو التالي :

جدول رقم (١٣)

نسب المشاركة طبقاً لقانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥

مصدر التمويل								نوع التأمين
المجموع		الدولة		صاحب العمل		العامل		
الأجر المتغير	الأجر الأساسي	الأجر المتغير	الأجر الأساسي	الأجر المتغير	الأجر الأساسي	الأجر المتغير	الأجر الأساسي	
العاملين بالجهاز الإدارى للدولة								
٢٦	٢٦	١	١	١٥	١٥	١٠	١٠	- تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة
١	١	-	-	١	١	-	-	- تأمين إصابات العمل
٤	٤	-	-	٣	٣	١	١	- تأمين المرض
-	٥-	-	-	-	-	-	-	- تأمين البطالة
-	-	-	-	-	٢	-	٣	- المكافأة
٣١	٣٦	١	١	١٩	٢١	١١	١٤	المجموع
العاملين بالقطاع العام								
٢٦	٢٦	١	١	١٥	١٥	١٠	١٠	- تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة
٢	٢	-	-	٢	٢	-	-	- تأمين إصابات العمل
٤	٤	-	-	٣	٣	١	١	- تأمين المرض
٢	٢	-	-	٢	٢	-	-	- تأمين البطالة
-	٥	-	-	-	٢	-	٣	- المكافأة
٣٤	٣٩	١	١	٢٢	٢٤	١١	١٤	المجموع
العاملون بالقطاع الخاص								
٢٦	٢٦	١	١٥	١٥	١٥	١٠	١٠	- تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة
٣	٣	-	٣	٣	٣	-	-	- تأمين إصابات العمل
٥	٥	-	٤	٤	٤	١	١	- تأمين المرض
٢	٢	-	٢	٢	٢	-	-	- تأمين البطالة
-	٥	-	-	-	٢	-	٣	- المكافأة
٣٦	٤١	١	١	٢٤	٢٦	١١	١٤	المجموع

المصدر: أحكام القانون رقم ٧٩ لسنة ٧٥ وتعديلاته المختلفة.

٣. ٣ أساليب استثمار موارد التأمينات الاجتماعية في مصر :

يتم استثمار موارد التأمينات الاجتماعية في مصر في ثلاث أشكال رئيسية تتمثل في :

- ١ - الإستثمار في بنك الإستثمار القومي
- ٢ - الإستثمار في الأوراق المالية .
- ٣ - الإستثمار في ودائع الدين العام .

وفيما يلي تتناول هذه الأشكال :

٣. ٣. ١ الإستثمار في بنك الإستثمار القومي :

تتمثل أهم موارد بنك الإستثمار القومي في عدة موارد نذكرها حسب أهميتها النسبية وهي :

- ١ - صندوق التأمين الاجتماعي الحكومي .
 - ٢ - صندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام .
 - ٣ - ودائع صندوق توفير البريد .
 - ٤ - حصيلة شهادات الإستثمار التي تقوم بها البنوك القومية لحسابه بالإضافة إلى الموارد الأخرى التي نص عليها قانون إنشائه .
- * تشكل أموال التأمينات الاجتماعية أكثر من ثلثي موارد بنك الإستثمار القومي عام ٢٠٠٥ .
- * تتركز إستخدامات البنك في الدين العام الداخلي للدولة .

ومن هنا فإن :

بنك الإستثمار القومي يقوم بمهمة رئيسية حسب قانون إنشائه وهي تلقي أموال التأمينات الاجتماعية كودائع لديه ثم استثمارها في إقراض الحكومة حيث يقوم هذا البنك بتمويل المشروعات القومية .

وهو ما يتضح أيضا من خلال استعراض موارد واستخدامات بنك الإستثمار القومي من الجدول التالي :

جدول (١٤)

موارد وتوظيفات بنك الاستثمار القومي في الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

(القيمة بالمليون جنيه)

الموارد / التوظيفات	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥
إجمالي الموارد	١٧٤٠١٨	٢٠٠٤٠٦	٢٢٨٣٤٥	٢٥٣٢٧٢	٢٩٠١٥٧	٣١٦٤٧٦
١ - صندوق التأمين الاجتماعي الحكومي	٦٢٤٠٨	٧٢٤٨٧	٨٣٧٧٩	٩٥٨٨٦	١٠٨٩٩١	١٢٢٩١٣
٢ - صندوق التأمين الاجتماعي لقطاع الأعمال العام	٥٧٤٢٩	٦٣٨٥٣	٧٠٨٧٩	٧٨٩٤٧	٨٧١٦٦	٩٦٠٩٣
٣ - حصة شهادات الاستثمار	٣٩٠٠٧	٤٣٩٦٦	٤٩٠٠٨	٥٥٢١٨	٦٠٧٨	٥٨٤٨٥
٤ - ودائع صندوق توفير البريد	١٠٤٤٦	١٣٣٠٥	١٧١٠٩	٦٥٦٠	٦٧٣٧	٦٨٥٢
٥ - العوائد المترتبة بشهادات الاستثمار	٦٣٢٩	٧٠٩٧	٧٤١٧	١٧٣٦	١٧٣٨	١٤١٨
٦ - رصيد لدى الجهاز المصرفي	٤٤٠٢	٣١٧٩	١٦٥٠	٢٢٣٠٠	٢٧٧٧٦	٣٣٩٠٢
٧ - حصة السندات الدلارية	١٠٤٤	١١٣٨	١٣٠٣	٩٠٨٢ -	٤٣٩٣ -	٤٩١٧ -
٨ - موارد أخرى*	١٧٠٧	١٧٣٩	١٦٥٠	١٧٠٧	١٩٦٤	١٧٣٠
إجمالي الاستخدامات	١٧٤٠١٨	٢٠٠٤٠٦	٢٢٨٣٤٥	٢٥٣٢٧٢	٢٩٠١٥٧	٣١٦٤٧٦
١ - إقراض الحكومة	٨٨٩٤٧	١٠١١٢٦	١١٣٧٨٦	١٢٣٩٣٩	١٣٤٣٢٥	١٤٣٧٥١
٢ - إقراض الهيئات الاقتصادية	٤١٤٧٥	٤٤٩٦٧	٤٧١٢٤	٥٠٠٩٤	٥٣٧٧١	٥٨٢٦٥
٣ - إقراض الشركات القابضة والوحدات التابعة والقروض الميسرة الأخرى	٤٣٥٩٦	٥٤٣١٣	٦٧٤٣٥	٧٩٤٣٩	١٠٢٠٦١	١١٤٤٦٠

المصدر : وزارة المالية ، والبنك المركزي المصري ، وبنك الاستثمار القومي .

تشمل ودائع صناديق التأمين الخاصة وشهادات ادخارية وقروض وودائع الهيئات المختلفة .

وهكذا يتضح أن صافي الإشتراكات المستفيدين بالقانون ٧٩ لسنة ٧٥ بشأن نظام التأمينات الاجتماعية بالجهاز الإداري والقطاعين العام والخاص تمثل أعلى نسب في موارد بنك الاستثمار القومي

٣. ١. ٢. تطور استثمار أموال التأمينات في بنك الاستثمار القومي :

- في يوليو ١٩٨١ تولى بنك الاستثمار القومي استثمار أموال التأمينات مقابل معدل عائد ٦% .
- في عام ١٩٨٤ أصبح معدل العائد على الاشتراكات المحصلة كأجور متغيرة ٨% .
- في عام ١٩٨٧ أصبح معدل العائد على أموال التأمينات الاجتماعية ٧% بينما ظلت عند ٨% سنوياً لاشتراكات الأجور المتغيرة .
- في عام ١٩٨٩ تم الأخذ بمعدلات فائدة مختلفة كل فترة كما يلي :-
 - ٦% على الودائع السابقة على يوليو ١٩٨٧ فيما عدا الأجور المتغيرة ظل معدل عائدها ٨% .
 - ٩% على الودائع المودعة اعتباراً من يوليو ١٩٩٠ .
 - ١١% على الودائع المودعة اعتباراً من يوليو ١٩٩١ .
 - ١٣% على الودائع المودعة اعتباراً من يوليو ١٩٩٢ .
- عام ١٩٩٢ أصبح تحديد عائد الاستثمار بناء على إتفاق بين ممثل البنك ووزير التأمينات في ضوء السعر المعلن من البنك المركزي وبحد أدنى يراعى الأسس الاكتوارية للنظام التأميني وبما يسمح

بتلاشى العجز الاكتواري في لمخصصات التأمينية الذي أسفر عنه فحص المركز المالي عام ١٩٨٢،

عام ١٩٩٢ .

- عام ١٩٩٧ تم الاتفاق بين البنك ووزارة التأمينات على توحيد معدل العائد على أموال التأمينات

ليصبح ١١% سنوياً وتثبيت هذا المعدل لمدة ٥ سنوات .

- في نوفمبر ٢٠٠٢ تم تعديل معدل العائد ليصبح ١٠% سنوياً .

جدول (١٥)

حجم الأموال المستثمرة في بنك الاستثمار القومي ومعدل العائد

خلال الفترة (١٩٩٩ / ٩٨ - ٢٠٠٤ / ٠٣)

(القيمة بالمليون جنيه)

السنوات	المبالغ المستثمرة	العائد المحقق	معدل العائد على الاستثمار
١٩٩٩ / ٩٨	١٠٤٩٥٧	١٠٢٥٩	٩,٨%
٢٠٠٠ / ٩٩	١١٩٨٣٧	١١٧٢٥	٩,٨%
٢٠٠١ / ٢٠٠٠	١٣٦٣٤٠	١٣٣٥٧	٩,٨%
٢٠٠٢ / ٢٠٠١	١٥٤٦٥٨	١٥١٧٦	٩,٨%
٢٠٠٣ / ٢٠٠٢	١٧٤٨٣٣	١٦٩٣٥	٩,٧%
٢٠٠٤ / ٢٠٠٣	١٩٦١٥٧	١٧٩٧٩	٩,٢%

المصدر : وزارة التأمينات ، تقرير انجازات واعمال ، ٢٠٠٣ / ٢٠٠٤ .

من العرض السابق يتضح :

أن معدل العائد على استثمار أموال التأمينات الاجتماعية لدى بنك الاستثمار القومي يعتمد بشكل أساسي

على قرارات إدارية وليس على أسعار السوق ، فمثلاً معدل العائد خلال الفترة من ٩٢-١٩٩٧ بلغ ٦% سنوياً ولم

يراعى أسعار السوق التي بلغ ١٨% لنفس الفترة .

٣. ٢. الاستثمار في الأوراق المالية :

- في أواخر عام ١٩٩٧ تم السماح للهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية بالاستثمار الحر في حدود ٢٥% من الاحتياطات النقدية السنوية ، ومن ثم فقد تم استثمار جزء من أموالها في سوق الأوراق المالية من خلال الصندوق المصرى العالمى للاستثمار الذى تأسس كشركة ساهمت فيها الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية بمبلغ ٢٠٠ مليون جنيه وشركة مصر للتأمين بمبلغ ١٠٠ مليون جنيه وبنوك القطاع العام الأربعة بمبلغ ٢٠٠ مليون جنيه ، وبذلك يكون إجمالى المبالغ المستثمرة في هذا الصندوق ٥٠٠ مليون جنيه في آخر ١٩٩٧ .
- وقد بلغت القيمة السوقية للأوراق المالية بمحفظة الصندوق المصرى العالمى فى ٢٠٠١/٩/٣٠ حوالى ٢٥٦,٦ مليون جنيه ، وبلغت إجمالى قيمة الكوبونات الموزعة حوالى ٩٩,٤ مليون لنفس العام .
- ثم تم الاتفاق بين الهيئة القومية للتأمين الاجتماعى وبنك الاستثمار القومى على تخصيص مبلغ ٩٠٠ مليون جنيه للاستثمار فى سوق الأوراق المالية وبالفعل تم تكوين ٣ محافظ للأوراق المالية بمبلغ ٩٠٠ مليون جنيه ، ساهمت فيها الهيئة بحوالى ٦٠٠ مليون جنيه عام ١٩٩٨ .
- وفى ٢٠٠١ بلغت القيمة السوقية للمحافظ الثلاثة ٦٢٧,٣ مليون جنيه وبلغت قيمة الأرباح الرأسمالية المحققة ٤٦,٧ مليون جنيه وبلغت قيمة الكوبونات الموزعة ١٨٠,٥ مليون جنيه .

الهدف من استثمار أموال التأمينات فى الأوراق المالية :

- ١ - دعم سوق الأوراق المالية وحفظ توازنها وتحقيق التوازن بين الحصول على أعلى عائد مع ضمان سداد الالتزامات طويلة الأجل .
 - ٢ - الإستجابة للطلبات الدولية بضرورة توجيه أموال التأمينات إلى البورصة لتفعيلها ودعم الخصخصة .
 - ٣ - تدعيم سوق الأوراق المالية عن طريق ضخ سيولة من صناديق المعاشات فى السوق المحلية لحفز الطلب على شراء الأوراق المالية .
 - ٤ - الحد من سياسة الاستثمار قصير الأجل ، وخاصة المضاربة ، التى تؤدى لتقلبات الأسعار والإضرار بمصالح المتعاملين فى سوق الأوراق المالية .
- ويمكن استعراض حجم أموال التأمينات المستثمرة فى البورصة من خلال الجدول التالى :-

جدول (١٦)

حجم الأموال المستثمرة في

البورصة منذ ١٩٩٨ وحتى ٢٠٠٤

(القيمة بالمليون جنيه)

السنوات	المبالغ المستثمرة في البورصة	العائد المحقق	معدل العائد على الإستثمار
١٩٩٨	٧١١,٨	٢٧	٣,٨%
١٩٩٩	١٤٧٤,٣	٧٤,٤	٥%
٢٠٠٠	١٤١٤,٨	١١٩,٢	٨,٤%
٢٠٠١	١٥٥٧,٥	٧٤,١	٤,٨%
٢٠٠٢	١٥١٧	٣٤,٨	٢,٣%
٢٠٠٣	١٥٢٧	٢٨,٨	١,٩%
٢٠٠٤	١٦٧٧	٤٥,٨	٢,٧%

المصدر : وزارة التأمينات ، تقرير انجازات واعمال ، ٢٠٠٣ / ٢٠٠٤ .

- ١ - رغم ما يظهر من أن المبالغ المستثمرة في زيادة إلا أن ذلك لا يعبر عن استمرارية ضخ أموال جديدة في سوق الأوراق المالية ، حيث ان صندوق التأمين الاجتماعي توقف عن ضخ أموال جديدة اعتبارا من ٩٩/٢٠٠٠ ، وترجع هذه الزيادة إلى زيادة القيمة السوقية للأسهم المملوكة للصندوقين .
- ٢ - بلغ متوسط معدل العائد على المبالغ المستثمرة خلال الفترة (٩٨-٢٠٠٤) حوالى ٤,١% سنويا وهو معدل عائد منخفض على أحد استثمارات نظام التأمين الاجتماعي .

بعض الملاحظات على الاستثمار في البورصة :

- ١ - إن تجربة استثمار أموال التأمينات الاجتماعية في البورصة ليست بالتجربة الجديدة على المستوى الدولى . فقد طبقت في شيلي والأرجنتين بنجاح بينما تعتبر تجربة حديثة بالنسب لمصر لذلك لا يمكن إصدار حكم نهائى يدل على نجاحها أو فشلها .
- ٢ - إن الهدف من استثمار أموال التأمينات في البورصة هو الحفاظ على استقرار البورصة من الهزات التي اجتاحتها عام ١٩٩٧ والمتزامنة مع تطبيق الخصخصة ، بإعتبار أن السوق المصرى سوق ناشئة في حاجة الى دعمه لاجتذاب رؤوس أموال أجنبية وبالتالي فإن الهدف هو هدف على مستوى الاقتصاد الكلى وليس الهدف زيادة عائدات أموال التأمينات بالدرجة الأولى .
- ٣ - بإعتبار أن أموال التأمينات الاجتماعية ملك للمؤمن عليهم فبالترالى يجب أن توجد دراسات كافية عند الدخول في أى استثمار ، فلا معنى أن يضخ بهذه الأموال في مجال لا يحقق العائد الموازى للعائد السوقى لمجرد تنمية أسواق الأوراق المالية مما نتج عنه عدم تحقق عائد اقتصادى أو اجتماعى مباشر على جمهور المؤمن عليهم .

- ٤ - أن القرار الاستثمارى فى هذا الشأن تم بشكل سىادى بتوجيه من الحكومة ويتضح ذلك من أسلوب تكوين الصندوق العالمى للاستثمار وتحويل أموال التأمينات لشراء بعض الأسهم التي تخلق عن شرائها المستثمر الأجنبي أو التي تمثل أهمية لعملية الخصخصة
- ٥ - دخول أموال التأمينات الاجتماعية فى البورصة يتطلب توفير عدة ظروف مناسبة وهى :
- أ - ضمان استقرار ظروف الاستثمار فى البورصة فى ظل تثبيت معدلات العائد والسيطرة على عجز الموازنة واستقرار سوق الصرف الأجنبي .
- ب - ضمان تحقيق استقرار نسبى مر لنسب الفائدة السائدة .
- ج - وجود أسواق أوراق مالية متطورة تتوافر فيها الشفافية والاستقرار .
- إذا توافرت البيئة المناسبة داخل أسواق المال المصرية تصبح البورصة جاذبة لأموال التأمينات الاجتماعية دون تدخل قرار سىادى كما هو الوضع فى دول الاتحاد الأوروبى والولايات المتحدة الأمريكية .

٣.٣.٣ الاستثمار فى ودائع البنوك والدين العام :

(أ) الاستثمار فى ودائع لدى البنوك التجارية :

تأتى الودائع الخاصة بالتأمينات الاجتماعية لدى البنوك التجارية فى المرتبة الثانية بعد الاستثمار فى بنك الاستثمار القومى من حيث توجيه أموال التأمينات للاستثمار ، حيث تتمتع هذه الودائع بدرجة عالية من السيولة لذلك تعتبر خط دفاع أول للنظام التأمينى فى صرف المزايا المقررة فى وقتها إلى جانب أن معدلات العائد بها تتناسب مع المعدلات السائدة فى السوق . ويمكن متابعة تطور حجم ودائع التأمينات لدى البنوك التجارية من الجدول التالى :

جدول (١٧)

تطور الودائع الخاصة بالتأمينات

لدى البنوك التجارية فى الفترة (٩٨-٢٠٠٤)

القيمة بالمليون جنيه

البيان	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤
قيمة الودائع	٤٣٩٤,١	٤١٧٨,٦	٥٣٧٧	٦٦٥٧,٨	٩٠٥٣,٧	١٠٩٩٩,٢	١٣٠٤٦,٦
العائد المحقق	٤٠١,٣	٣٨١,٤	٤٦٧,٥	٦٢٨,٥	٨١٧,٤	٩٧٤,٨٩٨	١٠٧٠,٤٢٨
معدل العائد %	٩,١	٩,١	٨,٧	٩,٤	٩	٨,٨٦	٨,٢

المصدر : وزارة التأمينات ، تقرير المحازات واعمال ، اعداد متفرقة .

ومن الجدول يتضح الآتى:

- ١ - تمثل الودائع الخاصة بالتأمينات الاجتماعية لدى البنوك التجارية نحو ٥,٤% من إجمالى حجم استثمارات أموال التأمينات ، ومن الملاحظ تزايد هذه الودائع خلال الفترة .
- ٢ - بلغ متوسط العائد المحقق على الودائع الخاصة بالتأمينات الاجتماعية خلال الفترة (٩٨-٢٠٠٤) نحو ٨,٩% سنوياً وهذا يعد أعلى عائد بالنسبة لباقي أنواع الاستثمارات الخاصة بالتأمينات ، وهذا مادفع صندوق التأمين الاجتماعى لزيادة حجم هذا النوع من الاستثمار .

(ب) الاستثمار في الدين العام :

يتخذ الاستثمار في الدين العام شكلين هما :

- ١ - الاستثمار في سندات حكومية غير متداولة في البورصة أى ليس لها قيمة سوقية .
- ٢ - الاستثمار في صكوك العجز المستحق عن الدولة نتيجة تحقق عجز في المراكز المالية للصناديق والتي أوجب القانون على وزارة المالية تحملها .

وتجد أن الاستثمار في الدين العام لا يشكل سوى ١,٢% من حجم استثمارات أموال التأمينات بالإضافة الى اتجاه الخزانة العامة نحو استهلاك صكوك العجز إلى جانب تخفيض حجم السندات الحكومية ، وهذا لا يعد مشكلة حيث إن معدل العائد المحقق على هذه الإستثمارات ضئيل نسبياً ويبلغ متوسطه ٥,٩% سنوياً خلال الفترة (٢٠٠٢ / ٠١ - ٢٠٠٤ / ٠٣) وهو ما يتضح من الجدول التالى :

جدول (١٨)

تطور استثمار أموال التأمينات في الدين العام

خلال الفترة (٢٠٠٢ / ٠١ - ٢٠٠٤ / ٠٣)

(القيمة بالمليون جنيه)

البيان	٢٠٠٢ / ٠١	٢٠٠٣ / ٠٢	٢٠٠٤ / ٠٣
(١) صكوك عجز إكثراى	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠
العائد على صكوك العجز	١٣٥.٦	١١٠	١١٠
(٢) سندات حكومية	١٨١	١٩٦	٩
العائد على السندات الحكومية	١٢.٢	١٠.٦	٤.٩
جلة الإستثمارات	٢١٨١	٢١٩٦	٢٠٠٩
جلة العائد	١٤٧.٨	١٢٠.٦	١١٤.٩
معدل العائد الإجمالى	%٦.٧٨	%٥.٤٩	%٥.٧٢

المصدر : وزارة التأمينات ، تقرير انجازات واعمال ، اعداد متفرقة .

٣. ٤. الأساليب الأخرى البديلة لاستثمار أموال التأمينات الاجتماعية :

يمكن طرح عدد من البدائل التي يمكن أن يتم من خلالها استثمار أموال التأمينات فبالإضافة إلى الاستثمار في الأشكال الثلاثة السابقة نجد هناك إمكانية الاستثمار في مشروعات البنية التحتية وقروض الرهن العقاري .

فبالرغم أن الاستثمار في الدين العام في مصر له مميزاته وكذلك الاستثمار في البورصة له مميزاته الاقتصادية فيمكن أيضا أن يكون لهذين المجالين الجديدين مزايا أخرى ، فلا يعني ذلك دعوة إلى الاقتصار على هذين المجالين بل توسيع مجالات الاستثمار .

أما تحديد حجم المبالغ لكل مجال فيتوقف على ظروف الدولة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتي عليها أن توازن بين حقوق التأمينات الاجتماعية وأوضاع الدولة الاقتصادية . وسيتم التركيز هنا على مجالين جديدين لاستثمار أموال التأمينات وهما :

- ١ - قروض الرهن العقاري .
- ٢ - مشروعات البنية التحتية .

٣. ٤. ١. استثمار أموال التأمينات في قروض الرهن العقاري وتوريقها

قبل التعرض لآلية استثمار أموال التأمينات في قروض الرهن العقاري نجد أنه من الضروري إيضاح بعض المفاهيم .

مفهوم الرهن العقاري :

تقوم فكرة الرهن العقاري على وضع نظام يتم بمقتضاه تمويل الأفراد أو الجهات لعقار ما من خلال قرض من أحد الجهات التمويلية على أن تكون هذه القروض بضمان العقار الممول . مفهوم التوريق :

هو عملية تجميع أجزاء من القروض أو الديون المتماثلة ذات التدفقات النقدية المستمرة في المستقبل والمضمونة بأصول معينة وذلك من أجل إصدار أوراق مالية جديدة بضمان تلك الأصول .

المؤسسات المعنية بالرهن العقاري والتوريق :

توجد عدة مؤسسات لإدارة نشاط الرهن العقاري تتمثل في :

- ١ - المؤسسات المانحة للقروض العقارية مثل البنوك وشركات التأمين وشركات خاصة بالرهن العقاري .
- ٢ - المؤسسات الضامنة لوفاء المقترض لأقساط قرضه .
- ٣ - المؤسسات الحامية للمقترض في حالة تعثره .
- ٤ - دور الدولة في توفير البنية الملانة لقيام مثل هذا النشاط من الناحية القانونية والضريبة وضمانات منع الإحتكار والقيام بدور الضامن للمؤسسات المالية التي تقوم بتكوين محافظ الأوراق المالية بهدف دعمها .

الآلية التي يمكن من خلالها استثمار أموال التأمينات الإجتماعية فى قروض الرهن العقارى:
يعد هذا النوع من الاستثمار أكثر شيوعاً فى الدول التى تمتلك أسواق مالية متطورة ويوجد عدة طرق للاستثمار فى هذا المجال أهمها الآتى:

- (١) منح قروض الرهن العقارى .
- (٢) توريق قروض الرهن العقارى .
- (٣) التعامل فى سندات الرهن العقارى .

(١) منح قروض الرهن العقارى:

نظراً لأن استثمارات نظم التأمين الاجتماعى يتعين أن تتميز بالاستقرار ووجود ضمان لها ، يعتبر الاستثمار فى قروض الرهن العقارى من أنسب مجالات الإستثمار لأموال التأمينات ، علاوة على ان لهذا الاستثمار مزايا للاقتصاد القومى تتمثل فى تنشيط السوق العقارى والصناعات المتعلقة به إلى جانب إمكانية منح المؤمن عليهم ميزات تفضيلية أخرى .

(٢) توريق قروض الرهن العقارى :

من خلال ما يتكون لدى النظام التأمينى من قروض يمكن تكوين محافظ مالية وإصدار سندات مما يؤدي لتنشيط دورة القروض وتوزيع أكبر للمخاطر مع توفير وسيلة فعالة لتوفير سيولة نقدية فى أى وقت .
ولكن عملية توريق القروض يجب أن تراعى مستوى أسعار الفائدة السائدة والمتوقعة إذ أنه فى حالة ارتفاع أسعار الفائدة السائدة فى السوق تكون تكلفة التوريق أعلى من تكلفة الاحتفاظ بالقرض دون توريقة .

(٣) التعامل فى سندات قروض الرهن العقارى :

تعد سندات قروض الرهن العقارى أحد مجالات الاستثمار ذات العائد المنتظم حيث إنها تحمل كل مميزات السندات العادية الأخرى بالإضافة إلى توافر ضمان لها يتمثل فى محفظة قروض الرهن العقارى والتى لا تتجاوز نسبة تمويل السندات لها على المستوى الدولى ٦٠% وأيضاً تؤدي هذه السندات لتنشيط بورصة الأوراق المالية .

وبشكل عام يتسم الإستثمار فى قروض الرهن العقارى وتوزيعه بالآتى:

- (أ) يوفر الاستثمار فى قروض الرهن العقارى والسندات المصدرة نتيجة توريق هذه القروض ضماناً للأموال المستثمرة وهو العقار الذى يمنح القرض لتمويله . بالإضافة لوجود ضمان حقيقى فإن ارتفاع معدلات العائد المحققة عن معدلات العائد على أذون الخزانة تعتمد فى طرحها على معدلات التضخم السائدة .
- (ب) يعد الاستثمار فى قروض الرهن العقارى من أعلى مجالات الاستثمار تحقيقاً للعائد ويرجع ذلك لطبيعة التمويل العقارى من حيث إنه استثمار طويل الأجل يتسم بالاستقرار خاصة أن أغلب العوائد على قروض الرهن العقارى ثابتة الفائدة .
- (ت) توفر قروض الرهن العقارى مزايا خاصة للمؤمن عليهم تتمثل فى منح قروض التمويل العقارى لهذه الفئة باعتبارها هى الفئة الممولة لهذه الإستثمارات .

(ث) تعد عملية شراء سندات قروض الرهن العقاري من أفضل السبل لضبط درجة السيولة لما تتميز به من سمات تجعلها من السندات المفضلة لدى المستثمرين خاصة في حالة توافر أسواق مال متطورة .

ومما سبق يتضح أن استثمار أموال التأمينات في قروض الرهن العقاري يحقق الآتي:

- ١ - تنشيط سوق العقارات من خلال خلق الطلب الفعال عليه وما يتبع ذلك من تنشيط القطاعات ذات الصلة .
- ٢ - ضمان تحقيق سيولة من خلال التعامل في سندات الرهن العقاري .
- ٣ - تنشيط بورصة الأوراق المالية من خلال ضخ أموال التأمين الإجتماعي فيها سواء بمنح قروض الرهن العقاري مباشرة أو إصدار سندات بضمان القروض أو شراء وتداول سندات قروض الرهن العقاري .
- ٤ - توفر الأمان والاستقرار لهذا النوع من الإستثمارات خاصة مع قيامه على علاقات تعاقدية واضحة وارتفاع عنصر الضمان فيه متمثلاً في العقارات .

٣ . ٤ . ٢ استثمار أموال التأمينات في البنية التحتية

مشروعات البنية التحتية الممولة ذاتياً هي أحد أنواع المشروعات التي تتفق مع الإتجاه نحو إعطاء القطاع الخاص دور الصدارة في خطط النمو والتنمية .
ويوجد له عدة صيغ منها BOT و BOOT وغيرها من الصيغ ، فمثلاً مشروع BOT يعني أن يتولى القطاع الخاص إقامة وتشغيل أحد مشروعات البنية التحتية وإدارته لفترة تكفي لاسترداد رأس المال المستثمر مع الأرباح المستهدفة على أن يتم تحويل ملكيته للدولة بعد فترة معينة .

المؤسسات المعنية بمشروعات البنية التحتية الممولة ذاتياً هي :

- (١) الدولة : تقوم بدور غير مباشر في هذه المشروعات من خلال إقتصار دروها على :
 - وضع الإطار التشريعي والقانوني للمشروع ونظم الضرائب الحاكمة .
 - توفير دراسات جدوى عن المشروع وعوانده الاجتماعية والاقتصادية .
 - عقد الاتفاقيات مع القطاع الخاص بشكل يضمن الحفاظ على النظم العامة للدولة ويضمن حقوقها .
 - مراقبة تنفيذ المستثمر للتعاقد وقيامه بالتزاماته .
- (٢) المؤسسة الممولة :
هي إحدى المؤسسات المالية ذات الطابع الخاص والتي لديها قدرة على تمويل هذه المشروعات وغالباً ما يكون التمويل عن طريق الإقتراض من أسواق المال .
وتقوم هذه المؤسسة بتقديم دراسات الجدوى وتقديم العروض للدولة لإبرام العقود معها والاتفاق مع الشركة التي ستتولى إدارة المشروع فهي المسؤولة أمام الدولة والممثلة للمشروع .
- (٣) المؤسسة مدير المشروع :
هي المؤسسة التي تتولى إدارة المشروع منذ بدايته وحتى نهاية فترة الاستحواذ ويقع على عاتقها تحقيق أهداف المؤسسة الممولة وترفع التقارير للمؤسسة المالية الممولة .

تقييم مشروعات البنية التحتية الممولة :

(١) المزايا

- أ - تخفيض الإنفاق العام ورفع العبء عن الموازنة العامة للدولة .
- ب - تحقيق إيرادات رأسمالية للدولة تتمثل في المشروعات المقامة على أرضها .
- ج - تحقيق كفاءة أكبر لهذه المشروعات نظراً لتخصص المؤسسة القائمة بإدارته .
- د - تولى مؤسسة مالية معنية تمويل هذه المشروعات يضمن التخصيص الأمثل للموارد .
- هـ - تساهم هذه المشروعات في تنشيط العمل بسوق الأوراق المالية .
- و - الاستفادة من نقل التكنولوجيا في حالة الإستثمار الأجنبي .

(٢) العيوب :

- أ - سيطرة القطاع الخاص على مشروعات ذات منفعة عامة قد يؤدي إلى ظهور الاحتكار .
- ب - الإستثمار الأجنبي في مشروعات البنية التحتية له انعكاسات سياسية غير مرغوبة .
- ج - سيطرة القطاع الخاص على أسعار المنتج أو الخدمة التي يقدمها المشروع وهو يهدف لتحقيق أعلى ربح خلال فترة الإستغلال .

بيد أن هذه العيوب يمكن حرها في أضيق نطاق - إن لم يكن تلافيها تماما - من خلال إخضاع تعاقدات منح الامتياز لهذه المشروعات لقواعد منظمة تضمن كفاءة المنتج (خدمة أو سعة) وجودته وأن يكون سعره في حدود التكلفة الاقتصادية شاملة هامش الربح العادي (السائد في السوق) دون أي استغلال للوضع الاحتكاري ، مع أهمية أن يقوم الجهاز المختص بمراقبة ومتابعة تنفيذ هذه القواعد وتوقيع الجزاءات المتفق عليها مع المستثمر في حالة إخلال هذا الأخير بتلك القواعد .

(٣) العائد الإقتصادي والاجتماعي :

يعد تقييم العائد الإقتصادي أحد أولويات المؤسسة الممولة للمشروع حيث أنها تهدف للربح في حين أن العائد الاجتماعي هو أهم أولويات الدولة ، فغالبا تعمل الدولة إلى وضع بعض القيود التي تضمن تحقيق العوائد الاجتماعية المستهدفة مثل المعايير البيئية - أسعار الخدمة - إستيعاب جزء من العمالة الوطنية .

وقد تسبب العوائد الاجتماعية انخفاضاً في العوائد الاقتصادية للمشروع ، لذا تقوم الدولة بمنح تعويض عن هذا التخفيض عن طريق الإعفاءات الضريبية أو الجمركية أو منح أرض مجاناً .

تعتبر دولة الصين أكثر الدول استخداماً لهذا الأسلوب في بناء وتطوير بنيتها التحتية واستطاعت منذ ١٩٩٥ أن تسند أكثر من ٨٥% من مشروعات البنية التحتية (شبكات اتصال - كهرباء - صرف - طرق وكباري ٠٠٠٠) إلى شركات دولية مع اشتراط تشغيل نسبة معينة من العمالة الوطنية .

الآلية التي يمكن من خلالها استثمار أموال التأمينات في مشروعات البنية التحتية الممولة (B.O.T) .

تعد استثمارات أموال التأمينات في مشروعات البنية التحتية الممولة من أنسب مجالات الاستثمار حيث تحقق التوازن بين تحقيق عائد مناسب والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية .
ونستعرض فيما يلي الجوانب الايجابية والسلبية لاستثمار أموال التأمين الاجتماعي في مشروعات B.O.T من الناحية الاقتصادية للدولة ونظم التأمين الاجتماعي :

(١) الآثار الاقتصادية لاستثمار أموال التأمينات في مشروعات B.O.T .

تتميز أموال التأمينات الاجتماعية بأنها أموال وطنية تتراكم باستمرار وبالتالي تحقق الآتي :

- أ - تتلافى عيوب التمويل الأجنبي في مشروعات قد يكون لها تأثيراتها الإستراتيجية على الدولة .
- ب- تساهم في وجود ارتباط قوى بين المواطنين باعتبارهم ممولين لهذه المشروعات وبين مشروعات البنية التحتية وهو ما يعنى فرض رقابة جماهيرية عليها مما يوفر مزيدا من الأمان .
- ج- قد يحقق اختيار قطاعات معينة للاستثمار فيها زيادة العائد على أموال التأمينات وهو ما يعنى زيادة الدخل .

(٢) أثر الاستثمار في مشروعات B.O.T على نظم التأمين الاجتماعي :

تعتبر مشروعات البنية التحتية الممولة مشروعات وطنية طويلة الأجل لها صفة الثبات والاستمرار خاصة أنها تعتبر كنوع من الحماية لأموال التأمينات . وذلك بدلا من تصدى الدولة للمشروعات القومية مما يشكل عبء كبيراً على الموازنة العامة للدولة فتلجأ للإقتراض غالبا من أموال التأمينات التي تعد من أسهل مصادر الإقتراض للدولة ، وحيث إن الدولة تقدم هذه المشروعات لدعم أداء الاقتصاد الكلى للدولة فإنها غالباً لا تقوم باحتساب العوائد الاقتصادية على المشروع ، لذلك فتعجز هذه المشروعات عن استرداد استثماراتها .

لذلك فإن الاستثمار من خلال مشروعات B.O.T يحقق مميزات في حالة استثمار أموال التأمين الاجتماعي ، ويتضح ذلك مما يلي :

- يوفر الاستثمار في مشروعات B.O.T ضماناً للأموال المستثمرة حيث أنها تتمثل في أصول يمكن من خلالها تحقيق إيرادات ، كما أنها غالباً ما تكون مشروعات حيوية لا يمكن الاستغناء عنها لذلك فإن تحقيقها للإيرادات مضمون . وتتضمن دراسات الجدوى العوائد المالية التي تراعى معدلات التضخم .

- يعد الاستثمار في مشروعات B.O.T من أفضل المشروعات في تحقيق عائد منتظم ، إذ أنه يرتبط باستمرارية المشروع المقام مع مراعاة أن الأمر يتوقف بشكل أساسى على كفاءة المؤسسة فى إدارة المشروع .

- يمكن لنظم التأمين الاجتماعي تركيز استثماراتها فى المشروعات التى تخدم المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات بشكل مباشر مثل المستشفيات - النوادى كذلك يمكن تحديد أسعار متميزة للمتفعين ينظم التأمين الاجتماعي فى حالة طلبهم لخدمة أو منتج للمشروع المقام بأموالهم .

خاتمة

بعد أن تناولت هذه الدراسة النظم المختلفة للمعاشات والتأمينات، وكذلك الإشارة إلى تجارب بعض الدول، فضلا عن التعرف على الجوانب الأساسية لنظام المعاشات والتأمينات في جمهورية مصر العربية، يمكن أن نخلص إلى أن هذا الأخير بدأ بالفعل، ومنذ بضع سنوات، يواجه مشكلة تخلف الإيرادات السنوية الجارية (الاشتراكات) عن ملاحقة النفقات السنوية الجارية (المزايا). وفي ذلك لا يختلف نظام المعاشات والتأمينات بجمهورية مصر العربية عن النظم المماثلة القائمة على الميزانية السنوية (أو ما يعرف بالدفع مع تواصل النظام Pay-as-you-go)، فعند بداية تطبيق هذه النظم استطاعت أن تراكم لديها فوائض نتجت عن زيادة الاشتراكات عن المزايا المدفوعة، وقد استمر ذلك عددا من العقود تفاوت حسب وقع المتغيرات المؤثرة في هذه العلاقة من دولة لأخرى، ومدى حرص حكومات الدول على تحمل مسؤولياتها في تأمين الملاعة المالية للنظام.

وفي هذا الخصوص تجدر الإشارة إلى أن الحكومات المتعاقبة في جمهورية مصر العربية جعلت منها — حتى الآن — دولة متميزة سواء من حيث طول فترة تطبيق النظام، وقد قاربت الستون عاما، دون مشكلات تخص ملاعته المالية، أو من حيث التوسع في معدل تغطيته للمواطنين كمشتريين وكمستفيدين. فعلى سبيل المثال ارتفع عدد المنشآت المسجلة (من القطاعين العام والخاص) في قطاع التأمين الاجتماعي من حوالي ٢,١٧ مليون منشأة عام ١٩٩٨/٩٩ إلى نحو ٢,٦٢ مليون منشأة عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤، وخلال نفس الفترة زاد عدد المؤمن عليهم من ١٧,٤٥ مليون إلى ١٨,٧ مليون، كما زاد عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم من ٦,٨٥ مليون إلى ٧,٤٣ مليون. وبمقارنة زيادة عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم بالزيادة في قيمة المعاشات والتعويضات المنصرفة لهم تتضح زيادة متوسط نصيب الفرد المستفيد من النظام من ١٧٣٤ جنيه إلى ٢٩٦١ جنيه في السنة خلال نفس الفترة، مما يشير إلى جهد جاد من النظام لتحقيق هدف مسايرة قيمة المعاشات والتأمينات للارتفاع في تكاليف المعيشة. أما من حيث الملاعة المالية للنظام في حد ذاته، فتشير أحدث التقديرات عن الأموال المتراكمة للنظام إلى أنها بلغت ما يزيد عن ٢٢٠ مليار جنيه (جريدة الوفد، صفحة التحقيقات، العدد ٥٩٥٩، ٥ أبريل ٢٠٠٦). بيد أنه تجدر الإشارة إلى أن هذا المبلغ يمثل أرصدة متراكمة للنظام لدى بنك الاستثمار القومي (الذي انتقلت تبعيته لوزارة المالية منذ التعديل الوزاري في نوفمبر ٢٠٠١)، وهي أرصدة استخدم القدر الأكبر منها (على سبيل الإقراض) بواسطة الحكومة كمصدر رئيسي لتمويل الاستثمارات العامة خلال ما يربو على ربع قرن من الزمان.

هذا علاوة على أن نظام المعاشات والتأمينات المصري به عدد آخر من المزايا التي ربما ينفرد بها بين كثير من النظم المطبقة في دول أخرى متقدمة ونامية على حد سواء. ومن هذه المزايا امتداد سن استفادة البنين بالمعاش المستحق عن الوالدين إلى ٢٦ سنة أو سن التخرج من التعليم والحصول على عمل أيهما أقرب، وامتداد سن استفادة البنات بهذا المعاش حتى الزواج مع حق استعادة المعاش في حالة الطلاق أو وفاة الزوج. كما يتميز النظام المصري باتساع شريحة المستفيدين بالمعاش لتشمل المؤمن عليه ذكرا كان أم أنثى بالطبع علاوة على — بعد وفاته — الزوجة والأبناء والبنات والوالدين وفي بعض الحالات الخاصة الإخوة والأخوات، وحق الزوجة/الزوج في الجمع بين المعاش الشخصي والمعاش عن الزوج/الزوجة، هذا بالإضافة إلى زيادة المعاشات سنويا بنسبة ١٠% (بحد أدنى وحد أقصى للقيمة المطلقة للزيادة).

إن تطور المزايا في نظام المعاشات والتأمينات المصري على هذا النحو يعكس التزام الحكومات المصرية المتعاقبة برعاية المستفيدين من النظام على نحو يحد من تأثير ارتفاع تكاليف المعيشة على مستوى معيشة هذه الفئة من المجتمع. ولا شك أن لهذا الالتزام أعباء وتكاليف تتضافر مع تأثير الكثير من العوامل والمتغيرات الديموجرافية والاقتصادية والاجتماعية لتطرح مخاوف وتساؤلات موضوعية وجادة حول مدى قدرة النظام على التواصل والاستمرار.

ومن الممكن ألا يكون هناك محل لهذه المخاوف والتساؤلات إذا ما سلمنا بأن الدولة تقف — وستظل — ملتزمة باستمرار النظام ووفائه بالمزايا المقررة، بما يطرأ عليها من تطور وزيادة، للمستفيدين. والواقع أن التأكيد على هذا الالتزام — من جانب المسؤولين في الحكومة الحالية وبعض ذوى الاهتمام بهذا الموضوع — يعد من أهم الحجج التي تم تداولها لتبرير ضم الهيئة القومية للتأمينات لوزارة المالية، ومن ثم انتقال إدارة أموال نظام المعاشات والتأمينات في مصر إلى هذه الوزارة، في التشكيل الوزاري الأخير.

وقبل أن نحاول طرح عدد من المقترحات والتوصيات لضمان استمرارية نظام المعاشات والتأمينات في جمهورية مصر العربية بالملاءة الكافية لتأمين مستوى المعيشة اللائق اجتماعيا للمستفيدين من النظام عبر الزمن، نرى من المناسب أن نتناول التغيير المشار إليه حالا، بشأن ضم الهيئة القومية للتأمينات إلى وزارة المالية لتصبح هذه الأخيرة هي المسؤولة عن إدارة أموال المعاشات والتأمينات، على النحو التالي:

- من حيث المبدأ، ليس هناك ما يدعو إلى الاعتقاد بأن هذا التغيير ينم عن أى اتجاه لتراخي مسؤولية الدولة في ضمان ملاءة نظام المعاشات والتأمينات، وربما يكون العكس هو الصحيح.

- ومما يعزز ما تقدم حالا أن ضم الهيئة القومية للتأمينات لوزارة المالية لا يعنى بالضرورة التراجع عن تمتعها بشخصية معنوية مستقلة وذمة مالية مستقلة عن هذه الوزارة وإن خضعت لإشرافها (أو بالتحديد لإشراف وزير المالية كرئيس لمجلس إدارة الهيئة).
- ومع ذلك لا نرى لهذا التغيير أسبابا وسبررات مقبولة من الناحيتين التنظيمية والاقتصادية، ناهيك عما أثاره هذا التغيير من لغط ومخاوف كثيرة ربما يكون لها تأثيرات سلبية كبيرة على الثقة فى مستقبل نظام التأمينات والمعاشات حيث يعتقد الكثيرون أن الهدف من هذا التغيير هو التخلص من الاحتياطات المتراكمة للنظام كجزء من الدين العام الداخلى الذى ارتفع بصورة ملحوظة فى السنوات الأخيرة.
- وحتى مع التسليم بأن ضمان الحكومة لملاءة النظام يمكن اعتباره بديلا لتراكم الاحتياطات (ولكنه ليس بديلا آمنا إذا ما ترتب عليه - وهو احتمال وارد - تمويلًا بالعجز مما يغذى التضخم بآثاره الاقتصادية والاجتماعية السيئة) فإن ذلك لا يبرر الاستيلاء على ما هو متراكم بالفعل من هذه الاحتياطات بعدم رد الحكومة لما اقترضته من الهيئة القومية للتأمينات باعتبار أن هذه الأموال فى حقيقتها هى حقوق للمستفيدين الحاليين والقادمين من نظام التأمينات والمعاشات وليست إيرادات عامة يحق للدولة التصرف فيها فى إطار ماليتها العامة.
- ومن الناحية التنظيمية فإن الاختصاص الأصيل لوزارة المالية هو إدارة المالية العامة للدولة من خلال إعداد الموازنة العامة واتخاذ الإجراءات والخطوات الضرورية لتنفيذها (بعد صدور قانون اعتمادها) بأقل قدر من التفاوتات بين المنفذ فعليا والمقدر سواء فى جانب الإيرادات أم فى جانب النفقات. وتناسب كفاءة أداء وزارة المالية لوظيفتها (أو بالأحرى كفاءة السياسة المالية للحكومة عامة - فليست كفاءة الأداء المالى مسئولية وزارة المالية وحدها - فى إطار سياستها الاقتصادية الكلية) هذه عكسيا مع مقدار هذه التفاوتات فكلما تدنى هذا المقدار كلما كان الأداء على الكفاءة، وبالعكس كلما زاد مقدار التفاوتات كلما تدنى مستوى كفاءة الأداء المالى للوزارة. وفى ضوء ما تظهره الحسابات الختامية من تفاوتات هامة بين المقدر والمنفذ فعليا من الموازنات العامة لسنوات عديدة يحق لنا أن نتساءل عما إذا كانت وزارة المالية قد حققت المستوى المرجو من كفاءة الأداء بحيث يمكن الاطمئنان إلى حسن إدارتها لأموال المعاشات والتأمينات الجارية منها والمتراكمة. وعلاوة على ذلك فإن إدارة أموال التأمينات والمعاشات هى بالأساس إدارة استثمار لهذه الأموال على النحو الذى يضمن تعظيم عوائدها لتعزز الاشتراكات المحصلة فى الوفاء بالمزايا المستحقة للمستفيدين، ولا توجد دلائل على تمرس وزارة المالية فى إدارة الاستثمار على النحو المطلوب لأموال التأمينات والمعاشات، وربما يكون من الأفضل أن تركز هذه الوزارة جهودها على رفع كفاءة أدائها لوظيفتها الأصلية فى إدارة المالية العامة للدولة.

مقترحات تطوير النظام:

• إذا كان الاتجاه العام في تجارب الدول التي عملت، وتعمل، على تطوير نظمها للمعاشات والتأمينات هو تحقيق استقلال هذه النظم، بمؤسساتها ومواردها واستثماراتها والتزاماتها، عن الحكومات بأجهزتها المختلفة مع التزام هذه الحكومات بتقديم الحوافز والتيسيرات والضمانات التي تكفل سلامة إدارة نظم التأمينات والمعاشات ووفائها بالتزاماتها للمستفيدين ... إذا كان الأمر كذلك فإن العدول عن ضم الهيئة القومية للتأمينات إلى وزارة المالية وتأكيد استقلال هذه الهيئة يأتي على رأس مقترحاتنا لتطوير النظام وضمان استدامته.

• يصدر تشكيل مجلس إدارة الهيئة بقرار من السيد رئيس الجمهورية، ويكون هذا المجلس برئاسة وزير المالية أو وزير التخطيط (حسبما تراه القيادة السياسية ممثلة في رئيس الجمهورية) ويضم المجلس في عضويته رئيس الهيئة ورئيس بنك التأمينات والمعاشات (مقترح إنشاؤه) وممثلين لكل من وزارات المالية والتضامن الاجتماعي والتخطيط والاستثمار والقوى العاملة وبنك الاستثمار والبنك المركزي ورئيس هيئة الرقابة على التأمين وستة أعضاء على الأقل موزعين بالتساوي بين أساتذة الجامعات المتخصصين في شئون التأمين والمعاشات والحسابات الاكتوارية، وشخصيات عامة على المعاش من ذوى الخبرة فى إدارة شئون المال والاستثمار، وتتم إعادة تشكيل المجلس كل خمس سنوات.

• لتأكيد استقلال الهيئة فى إدارة النظام وولايتها على أموال التأمينات والمعاشات وحسن إدارة هذه الأموال، يتعين العمل على:

١. تغيير قانون الهيئة على نحو يخلوها إنشاء وإدارة بنك استثمارى متخصص فى تلقى واستثمار أموال التأمينات والمعاشات (وليكن بنك التأمينات والمعاشات) ويكون مجلس إدارة الهيئة بمثابة مجلس إدارة لهذا البنك الذى يصرح له بممارسة كافة العمليات المصرفية المتصلة بإدارة أموال التأمينات والمعاشات سواء من حيث تحصيل اشتراكاتها أو دفع المستحقات للمستفيدين أو استثمار الأموال المتراكمة. على أن يدخل هذا البنك فى عضوية النظام المصرفى من حيث الخضوع لقواعد ورقابة البنك المركزى والتمتع بمساندته. وتنقل لهذا البنك كافة أصول وخصوم النظام الحالى للتأمينات والمعاشات وكذلك عملياته الجارية المتصلة بتحصيل الاشتراكات وتسديد المزايا للمستفيدين.

٢. يتعين على الحكومة وضع وإعلان خطة واضحة ومحددة لرد ما اقترضته من الأموال المتراكمة للتأمينات والمعاشات إلى الهيئة القومية للتأمينات إما فى شكل أقساط سنوية تسدد بشكل منتظم (خلال عشرون عاما على الأكثر) أو بتحويل هذه القروض إلى سندات على الحكومة قابلة للتداول فى البورصة وبترتيبات واضحة لاستهلاكها تدريجيا على امتداد فترة استحقاق هذه

السندات (ولتكن عشرون عاما أيضا). وتمتنع الحكومة عن العودة إلى الاقتراض "بالأمر المباشر" - كما هو الحال حتى الآن - من أموال التأمينات والمعاشات.

٣. إدخال التغيير المناسب على قانون بنك الاستثمار وقانون الهيئة القومية للتأمينات بحيث لا تصبح أموال التأمينات والمعاشات ضمن موارد البنك، وتصبح أى تعاملات بين هذا البنك والهيئة القومية للتأمينات (أو بنك التأمينات والمعاشات فى حالة الأخذ باقتراح إنشاء هذا البنك) خاضعة للشروط السائدة فى سوق المال والائتمان.

- يتعين تأكيد الفصل داخل نظام التأمينات والمعاشات الحالى بين تأمينات ومعاشات هى حقوق واجبة الأداء لأصحابها باعتبارها مقابل ما تم استقطاعه واستثماره من دخولهم الإجمالية أثناء مدة الخدمة، وتأمينات ومعاشات تغلب عليها الصفة التحويلية فى إطار التكافل الاجتماعى الذى يقوم على واجب تكفل القادرين بالحاجات الأساسية لغير القادرين. فبينما تكون الأولى ممولة بالكامل (وربما بأكثر من ذلك كما سيتم توضيحه حالا) من جانب المشتركين، تعتمد الثانية على تحويلات من الدولة أو القادرين (أفرادا كانوا أم مؤسسات أعمال أم جمعيات خيرية) إلى غير القادرين. ومن ثم نقترح أن يقتصر اختصاص الهيئة القومية للتأمينات على إدارة نظام التأمينات والمعاشات الممول باشتراكات المستفيدين. على أن يتم إنشاء هيئة قومية أخرى للتكافل (أو للتضامن) الاجتماعى تتولى أمور معاشات وتأمينات الضمان الاجتماعى وإعانات الإغاثة العاجلة فى حالة الكوارث والأزمات الطارئة، وتتكون مصادرها من نسبة (فى حدود ٢,٥%) من الموارد السيادية للدولة وتبرعات القادرين، ومما يساعد على تقديم هذه التبرعات ونموها أن تؤكد المرجعيات الدينية أن هذه التبرعات تدخل ضمن مصارف الزكاة (بالنسبة للمسلمين) والعشور (بالنسبة للمسيحيين)، كما يمكن استثمار فائض أموال هذه الهيئة - إن وجد - على النحو الذى يدر عائدا يعزز مواردها.

- إن العلاقة بين إجمالى الاشتراكات المحصلة مضافا إليها عائد استثمارها عبر سنوات خدمة الفرد وإجمالى المزايا التى يحصل عليها المشترك الفرد (وورثته) فى المتوسط تميل إلى تحقيق فائض للنظام الحالى (انظر الملحق) مما يعنى قدرة هذا النظام على التواصل والاستمرار إذا ما تم الأخذ بالمقترحات التى قدمناها حالا من جهة، وإذا ما تم استثمار أموال التأمينات والمعاشات على نحو يحقق منها عائدا ٨% فى المتوسط. فبناء على المثال المستخدم فى ملحق هذه الدراسة، نجد أن القيمة المركبة (بعائد استثمار ٨% سنويا) لمجموع الاشتراكات التى دفعها الفرد خلال فترة خدمته (أكتوبر ١٩٦٧ - مارس ٢٠٠٦) قد بلغت تقريبا ١٣٨٠٠٠ مائة وثمان وثلاثون ألفا من الجنيهات، بينما مجموع ما صرف له كمكافأة نهاية خدمة وتعويض الدفعة الواحدة نحو ١٦٠٠٠ ستة عشر ألفا من الجنيهات، ويبدأ معاشه الشهرى

بمبلغ ٨٧٦ جنيها تقريبا. وفي ضوء هذه الأرقام يمكن، للتبسيط، تقدير معاش هذا الشخص شهريا بمبلغ لا يقل عن ألف جنيه باعتبار أنه سيعيش حتى سن السبعين ومع اعتبار أن الزيادة السنوية في المعاش تعادلها حصيلة استثمار الرصيد المتبقى بعد كل معاش شهري يتم صرفه (١٣٨٠٠٠ - ١٦٠٠٠ = ١٠ / ١٢٢٠٠٠ = ١٢ / ١٢٢٠٠ = ١٠١٦,٧). وهذه التقديرات تشير بالتأكيد إلى تحقيق النظام لفائض: فالمعاش الفعلي يكون ٨٧٦ بما يقل ١٢٤ جنيه عن المفروض، والعمر المتوقع في حدود ٦٧ عاما طبقا لآخر البيانات بينما التقدير هنا مبني على عمر متوقع ٧٠ عاما. وإذا ذهب البعض إلى أن هناك من يموتون مبكرا عن سن التقاعد ويحصل من يستحقون معاشات عنهم على هذه المعاشات لفترات قد تتجاوز السنوات العشر، فإن احتمالات هذا الحدث تقابلها احتمالات توفى الكثير من المشتركين دون أن يخلفهم مستحقين للمعاشات.

• إذا فالنظام الحالي للتأمينات والمعاشات المبنية على اشتراكات يسدها المستفيدون لا يواجه في حد ذاته مشكلة الاستمرار بشرط رد ما قامت الحكومة باقتراضه من أمواله المتراكمة، واستثمار هذه الأموال مع ما قد يضاف إليها مستقبلا بعائد متوسط ٨% سنويا، والعمل على تقليل المصاريف الإدارية للنظام لأدنى حد ممكن (وهنا يكون تطبيق الميكنة والأتمتة مجديا جدا).

• ومع ذلك تبقى مشكلة كفاءة استثمار أموال التأمينات والمعاشات، حيث من المرغوب فيه اقتصاديا واجتماعيا الارتفاع بهذه الكفاءة لأقصى ما يمكن. ولتحقيق ذلك يمكن اقتراح ما يلي:

١. إعادة النظر في مصارف استثمار أموال التأمينات والمعاشات (والتي تكاد تقتصر الآن على الإيداع ببنك الاستثمار القومي والاستخدام - كقروض - لتمويل الاستثمارات العامة بعائد كان بالغ التواضع خلال معظم العقود الماضية وأصبح الآن لا يتجاوز ١٠%) وذلك من خلال العمل على تكوين محفظة مالية للتأمينات والمعاشات تتمتع بالتوازن بين اعتبارات السيولة والعائد والمخاطرة.

٢. أما عن مجالات استثمار أموال التأمينات والمعاشات (أي تكوين المحفظة المشار إليها حالا) فيمكن، بناء على دراسات توازن بين اعتبارات السيولة والعائد والمخاطرة، أن تتوزع بين:

- ودائع تحت الطلب بالجهاز المصرفي لا تتجاوز قيمتها متوسط الفرق - إن وجد - بين الاشتراكات المحصلة ومدفوعات التأمينات والمعاشات شهريا.
- ودائع ذات أجل (تتراوح بين ٣ شهور وسنة) بالجهاز المصرفي تكون بمثابة احتياطي داعم للسيولة في النظام علاوة على تحقيق عائد له.

- سوق العقارات بامتلاك أعداد من المساكن فى أنحاء الجمهورية التى يتوافر بها طلب على المسكن، وتأجيرها للغير عن طريق مكاتب متخصصة فى إدارة العقارات، وعلى الدولة أن تشجع القطاع الخاص (أفرادا وشركات) على إنشاء مثل هذه المكاتب التى توفر فرص عمل للشباب من جهة، وتيسر العمل بقانون الإيجارات الجديد (الصادر عام ١٩٩٦) مما يدعم التوجه الحالى - وهو توجه سليم تماما - لوزير الإسكان الحالى فى تنويع السوق العقارى بين نظامى الإيجار والتمليك، ويعد وسيلة ملائمة لتنفيذ قانون التمويل العقارى، ويناسب تحولات سوق العمل التى من شأنها زيادة احتمالات وعدد مرات تنقل الشباب بين أماكن مختلفة للعمل.

- الاستثمار فى البورصة على أن يوزع القدر المستثمر هنا بين الأسهم والسندات، مع توزيع القدر المستثمر فى الأسهم بين الإصدار الثانوى والإصدار الأولى (ويمكن هنا دراسة فكرة أن يكون للهيئة القومية للتأمينات دور رائد فى إنشاء بيت مالى لتغطية الاكتتاب لشركات مساهمة تنشئ مشروعات جديدة بناء على دراسات جدوى سليمة ومتكاملة الأبعاد).

- المشاركة فى نظم تمويل بيع السلع المعمرة بالتقسيط مع الحرص على الحصول على ضمانات حقيقية وكافية.

- الدخول فى تكوين اتحاد مالى مع مؤسسات متخصصة ناجحة للحصول على امتياز أو أكثر من الامتيازات المربحة على مستوى مصر والدول العربية مثل شبكات المحمول، وإنشاء وإدارة الطرق ذات الرسوم، والبحث والتنقيب عن البترول.

● ولتلافى مخاطر اختلال العلاقة بين معدل التوظيف الجديد ومعدل الزيادة فى أعداد المستفيدين بمزايا التأمينات والمعاشات فى النظام الحالى يتعين، من جهة، وضع وتنفيذ سياسات وبرامج من شأنها مكافحة البطالة الموجودة حاليا وزيادة معدلات توظيف الداخلين الجدد إلى سوق العمل. كما يمكن، من جهة أخرى، فتح باب الاشتراك فى النظام - لمن يرغب - اعتبارا من سن الثامنة عشرة دون انتظار حصول الشخص على عمل أو وظيفة تعاقدية أو دائمة، وعلى أن يكون مرتب بداية التعيين فى الوظائف الحكومية ثم تدرجه من سنة لأخرى هو أساس حساب قيمة اشتراك مثل هذا الشخص ليسدد حصته هو فقط، وطالما ظل بدون عمل ولا تسدد عنه حصة رب العمل تحسب له كل سنتين اشتراك بدون عمل بسنة اشتراك كامل مثل العاملين بالفعل.

● يتعين العمل على تشجيع التوسع فى نظام معاشات الادخار الشخصى ونظام المعاشات المهنية (وهما مطبقان حاليا فى مصر ولكن بطريقة هامشية وغير منتظمة فى معظم الأحوال) جنبا إلى جنب مع النظام العام الذى تديره الهيئة القومية للتأمينات، فمن شأن ذلك الحد من مقدار وتأثير

انخفاض دخول المواطنين بعد خروجهم من الخدمة والتحول إلى أصحاب معاشات. ولعله من الملائم أن يكون تشجيع نظامى معاشات الادخار الشخصى والمعاشات المهنية من خلال:

١- تشجيع الدولة لهذين النظامين بخصم الأقساط أو الاشتراكات الخاصة بهما من وعاء الضريبة على الدخل.

٢- إدارة النظامين بواسطة الجهاز المصرفى من خلال علاقات تعاقدية محددة الحقوق والالتزامات بين البنوك والأفراد (فى حالة نظام الادخار الشخصى) والنقابات المهنية ومؤسسات الأعمال (فى حالة المعاشات المهنية)، وفى هذه الحالة الأخيرة يدخل البنك - بترتيبات قانونية ومالية مناسبة - فى العلاقة بين الفرد والنقابة (أو مؤسسة الأعمال) ضامنا للمعاش المهني المستحق للفرد حتى يمكن القضاء على بعض السلبيات فى نظم المعاشات المهنية التى تديرها بعض النقابات حاليا.

٣- دراسة إمكانية إعفاء من يريد من العاملين الجدد من الاشتراك فى النظام العام للتأمينات والمعاشات شريطة أمرين: أولهما، أن يثبت اشتراكه فى نظام لمعاش الادخار الشخصى أو المهني (أو كليهما) يؤمن له معاشا لا يقل عن أربعة أمثال قيمة خط الفقر وقت الاشتراك (محسوبا على أساس سلة سلع وخدمات الحد الأدنى لمستوى المعيشة، وبافتراض أن أسعارها ترتفع خلال مدة الخدمة لأربعة أمثالها وقت الاشتراك). وثانيهما، عدم تحميل أجر أو مرتب مثل هذا الشخص بأى خصم لحساب النظام العام، مما يعنى أن يكون صافى الأجر أو المرتب المقبوض بالفعل أعلى من الصافى المقبوض بواسطة نظيره (فى المؤهل والخبرة ونوع العمل والدرجة ... الخ) المشترك فى النظام العام بقيمة كل من حصتى العامل ورب العمل (حكومة كان أم قطاع أعمال خاص أو عام) فى هذا النظام.

• وأخيرا فإن الأخذ باقتراح إنشاء بنك متخصص للتأمينات والمعاشات يمكن أن ييسر تنفيذ معظم المقترحات السابقة، علاوة على خلق وتنمية فرص النظام فى إعادة تدوير واستثمار جزء من المدفوعات إلى المستفيدين (فى شكل مكافآت نهاية الخدمة والمعاشات) بتشجيعهم على تحويلها إلى ودائع تحت الطلب أو بأجل فى هذا البنك مع تيسير السحب منها بالوسائل الإلكترونية.

المراجع

أولاً : المراجع العربية:

- (١) أحمد علي محمود ، " دور موارد التأمينات الاجتماعية في تنمية اقتصاديات الدول مع التطبيق علي الاقتصاد المصري " ، رسالة ماجستير ، كلية التجارة ، جامعة عين شمس ، ٢٠٠٤ .
- (٢) أمنية حلمي ، تطوير نظام المعاشات في مصر ، المركز المصري للدراسات الاقتصادية ، مارس ٢٠٠٤ .
- (٣) الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء ، الكتاب الاحصائي السنوي ، ٢٠٠٤ .
- (٤) البنك المركزي المصري - التقرير السنوي ٢٠٠٤/٢٠٠٥ .
- (٥) محمد طه عبيد ، دليل التأمينات الاجتماعية ، وزارة التأمينات الاجتماعية ، ٢٠٠٤ .
- (٦) مركز دعم واتخاذ القرار بمجلس الوزراء ، إصلاح نظام المعاشات في مصر - الخيارات والسياسات ، أغسطس ٢٠٠٥ .
- (٧) وزارة التأمينات الاجتماعية ، تقرير انجازات ونتائج اعمال ٢٠٠٢ / ٢٠٠٣ .
- (٨) وزارة التأمينات الاجتماعية ، تقرير انجازات ونتائج اعمال ٢٠٠٣ / ٢٠٠٤ .

ثانياً : المراجع الاجنبية :

- 1) Andres Kern: "Evolution of the Pension Fund Investment Portfolios in Chile" in World Bank: Policy Seminar on Pension Reform & Financial Sector Development, Post Seminar Workshop Materials, November 1998.
- 2) Carolyn Weaver: "Avoiding Generational Warfare: Social Security and the Budget" The Concord Coalition Social Security Forum, June 20, 1995.
- 3) Clive S. Gray: "Pension Reform and Economic Growth; Growth Beyond Stabilization: Prospects for Egypt" The Egyptian Center for Economic Studies, Cairo, February 1999.
- 4) ILO/UNDP: "Social Protection In Egypt" A preliminary report, November 1998.
- 5) John S. Irons: "Public Opinion on Social Security Reform" Economics, June 30, 1998.
- 6) Michael Tanner: "10 Myths about Social Security" CATO Policy Report, July/August 1998; Vol. XX No. 4
- 7) Ministry of Insurance and Social Affairs (MISA): "Social Insurance in Egypt" Cairo, November 1996.
- 8) Safwat Hemeida: "The System of Social Insurance and Its Impact on the Egyptian Industry" The Egyptian Federation of Industries; A Background Paper for the Conference on Egypt's Industry 2000, Cairo 1999. (Arabic)
- 9) Osman M. Osman & Mahmoud Abdel Hai, USAID , the Policy Unit , 2000.
- 10) NBER Working Paper Series; Working Paper No. 4510; Cambridge, October 1993.

ملحق الدراسة

أولاً: مثال لجدول حساب اشتراكات التأمينات والمعاشات المدفوعة وقيمتها التراكمية بالجنيه
لشخص افتراضى دخل الخدمة فى أول أكتوبر ١٩٦٧ وأحيل للتقاعد فى
نهاية مارس ٢٠٠٦ (الأجر الأساسى)

المرتب	التاريخ	المدة بالشهور	النسبة %	الاشتراك		القيمة التراكمية لإجمالى اشتراكات المدة
				فى الشهر	فى المدة	
١٢,٠٠	٦٧/١٠/١	٣١	٢٢,٥	٢,٧٠	٨٣,٧٠	١٦٧٤,٠
١٢,٧٥	٧٠/٥/١	١٢	٢٢,٥	٢,٨٧	٣٤,٤٤	٦٨٨,٨
١٣,٥٠	٧١/٥/١	٨	٢٢,٥	٣,٠٤	٢٤,٣٢	٤١٣,٤
١٧,٠٠	٧٢/١/١	١٩	٢٨,٣٣	٤,٨٢	١٠١,٢٢	١٤٩٦,٠
٢٥,٠٠	٧٣/١٠/١	١٥	٢٨,٣٣	٧,٠٨	١٠٦,٢٠	١٥٦١,١
٢٦,٥٠	٧٥/١/١	٨	٢٨,٣٣	٧,٥١	٦٠,٠٨	٨٩٧,٠
٢٦,٥٠	٧٥/٩/١	٤	٢٧,٥	٧,٢٩	٢٩,١٦	
٢٨,٠٠	٧٦/١/١	١٢	٢٧,٥	٧,٧٠	٩٢,٤٠	٩٢٩,٨
٣١,٠٠	٧٧/١/١	١٢	٢٧,٥	٨,٥٣	١٠٢,٣٦	١٠٢٣,١
٣٢,٥٠	٧٨/١/١	٦	٢٧,٥	٨,٩٤	٥٣,٦٤	٩٥٤,٠
٣٤,٥٠	٧٨/٧/١	٦	٢٧,٥	٩,٤٩	٥٦,٩٤	
٣٦,٥٠	٧٩/١/١	٦	٢٧,٥	٩,٨٦	٥٩,١٦	٩٢٠,٢
٣٨,٥٠	٧٩/٧/١	٦	٢٧,٥	١٠,٥٩	٦٣,٥٤	
٥٥,٠٠	٨٠/١/١	١٢	٢٧,٥	١٥,١٣	١٨١,٥٦	١٣٤٢,٨
٦٣,٠٠	٨١/١/١	٦	٢٧,٥	١٧,٣٣	١٠٣,٩٨	١٨٥٥,٨
٧٦,٠٠	٨١/٧/١	٨	٢٧,٥	٢٠,٩٠	١٦٧,٢٠	
٧٦,٠٠	٨٢/٣/١	٤	٣١,٥	٢٣,٩٤	٩٥,٧٦	٢٥٤٩,١
٨١,٠٠	٨٢/٧/١	١٢	٣١,٥	٢٥,٥٢	٣٠٦,٢٤	
٩١,٠٠	٨٣/٧/١	٩	٣١,٥	٢٨,٦٧	٢٥٨,٠٣	١٤٠٥,٢
٩١,٠٠	٨٤/٤/١	٣	٣٥,٠	٣١,٨٥	٩٥,٥٥	٢٨٢٥,٩
١٠١,٠٠	٨٤/٧/١	١٢	٣٥,٠	٣٥,٣٥	٤٢٤,٢٠	
١٠٦,٠٠	٨٥/٧/١	١٢	٣٥,٠	٣٧,١٠	٤٤٥,٢٠	٢٠٧٥,٥
١١١,٠٠	٨٦/٧/١	١٢	٣٥,٠	٣٨,٨٥	٤٦٦,٢٠	٢١٧٣,٠
١١٦,٠٠	٨٧/٧/١	١٢	٣٥,٠	٤٠,٦٠	٤٨٧,٢٠	١٩٤٨,٨

تابع أولاً: مثال لجدول حساب اشتراكات التأمينات والمعاشات المدفوعة وقيمتها التراكمية بالجنيه

لشخص افتراضى دخل الخدمة فى أول أكتوبر ١٩٦٧ وأحيل للتقاعد فى

نهاية مارس ٢٠٠٦ (الأجر الأساسى)

القيمة التراكمية لإجمالى اشتراكات المدة	الاشتراك		النسبة %	المدة بالشهور	التاريخ	المرتب
	فى الشهر	فى المدة				
٢٠٣٠,٨	٤٢,٣٥	٥٠٨,٢٠	٣٥,٠	١٢	٨٨/٧/١	١٢١,٠٠
١٨٨٧,٢	٤٥,٨٥	٥٥٠,٢٠	٣٥,٠	١٢	٨٩/٧/١	١٣١,٠٠
٢٠٢٨,٩	٤٩,٣٥	٥٩٢,٢٠	٣٥,٠	١٢	٩٠/٧/١	١٤١,٠٠
١٩٤٥,١	٥١,١٠	٦١٣,٢٠	٣٥,٠	١٢	٩١/٧/١	١٤٦,٠٠
٢١٤٨,٨	٦٠,٩٧	٧٣١,٦٤	٣٥,٠	١٢	٩٢/٧/١	١٧٤,٢٠
٢١٦٣,٤	٦٨,٨١	٨٢٥,٧٢	٣٥,٠	١٢	٩٣/٧/١	١٩٦,٦٠
٢٣٣٢,٠	٧٧,١٨	٩٢٦,١٦	٣٥,٠	١٢	٩٤/٧/١	٢٢٠,٥٠
٢٣٨٦,٣	٨٨,٣٨	١٠٦٠,٥٦	٣٥,٠	١٢	٩٥/٧/١	٢٥٢,٥٠
٢٤٧٠,١	٩٨,٠٢	١١٧٦,٢٤	٣٥,٠	١٢	٩٦/٧/١	٢٨٠,٠٥
٢٩١٣,٠	١١٠,٣٤	١٣٢٤,٠٨	٣٥,٠	١٢	٩٧/٧/١	٣١٥,٢٥
٢٦٣٢,٨	١١٨,٥٣	١٤٢٢,٣٦	٣٥,٠	١٢	٩٨/٧/١	٣٣٨,٦٧
٢٤٢٨,٥	١٢٧,٥٢	١٥٣٠,٢٤	٣٥,٠	١٢	٩٩/٧/١	٣٦٤,٣٣
٢٦١٩,٣	١٣٧,٥٤	١٦٥٠,٤٨	٣٥,٠	١٢	٢٠٠٠/٧/١	٣٩٢,٩٨
٢٦١٧,٦	١٤٨,٤٩	١٧٨١,٨٨	٣٥,٠	١٢	٢٠٠١/٧/١	٤٢٤,٢٧
٢٦٢٩,٠	١٦١,٠٩	١٩٣٣,٠٨	٣٥,٠	١٢	٢٠٠٢/٧/١	٤٦٠,٢٧
٢٥٤٧,١	١٧٥,٦١	٢١٠٧,٣٢	٣٥,٠	١٢	٢٠٠٣/٧/١	٥٠١,٧٣
٢٦٧١,٩	١٩٠,٩٦	٢٢٩١,٥٢	٣٥,٠	١٢	٢٠٠٤/٧/١	٥٤٥,٦٠
١٨٦٤,٩	٢٠٧,٢١	١٨٦٤,٨٩	٣٥,٠	٩	٢٠٠٥/٧/١	٥٩٢,٠٣
--	--	--	--	--	٢٠٠٦/٣/٣١	
٧٩٤٦٧,٩	٢٦٧٧٠,٢٥	الإجمالى بالنسبة لمدة الخدمة كلها				

ثانياً: مثال لجدول حساب اشتراكات التأمينات والمعاشات المدفوعة وقيمتها التراكمية بالجنيه لنفـس الشخص الافتراضى الذى دخل الخدمة فى أول أكتوبر ١٩٦٧ وأحيل للتقاعد فى نهاية مارس ٢٠٠٦ (الأجر المتغير)

القيمة التراكمية لإجمالي اشتراكات المدة	الاشتراك		النسبة %	المدة بالشهور	التاريخ	الأجر الشهرى
	فى المدة	فى الشهر				
١١٤٤,٥	٢١٠,٥١	٢٣,٣٩	٣٠	٩	٨٤/٤/١	٧٧,٩٨
١٣٨٥,٣	٢٨٨,٦٠	٢٤,٠٥	٣٠	١٢	٨٥/١/١	٨٠,١٨
١١٧٢,٩	٢٥١,٦٤	٢٠,٩٧	٣٠	١٢	٨٦/١/١	٦٩,٨٩
١٣٩٨,١	٣٤١,٧٦	٢٨,٤٨	٣٠	١٢	٨٧/١/١	٩٤,٩٢
١٤٦٥,٩	٣٦٦,٨٤	٣٠,٥٧	٣٠	١٢	٨٨/١/١	١٠١,٩٠
١٩٦٥,٦	٥٤٦,٠٠	٤٥,٥٠	٣٠	١٢	٨٩/١/١	١٥١,٦٨
٢٤٠٦,٣	٧٠٢,٣٧	٥٨,٥٣	٣٠	١٢	٩٠/١/١	١٩٥,١٠
٢٨٠٦,٨	٨٨٤,٨٨	٧٣,٧٤	٣٠	١٢	٩١/١/١	٢٤٤,٧٩
٣٥٣٧,٤	١٢٠٤,٤٤	١٠٠,٣٧	٣٠	١٢	٩٢/١/١	٣٣٤,٥٦
٤٢٨٧,٦	١٦١٧,٩٦	١٣٤,٨٣	٣٠	١٢	٩٣/١/١	٤٤٩,٤٢
٤٥٣٢,٤	١٨٠٠,٠٠	١٥٠,٠٠	٣٠	١٢	٩٤/١/١	٥٠٠,٠٠
٤١٤٠,٠	١٨٠٠,٠٠	١٥٠,٠٠	٣٠	١٢	٩٥/١/١	٥٠٠,٠٠
٣٨٨٦,٢	١٨٠٠,٠٠	١٥٠,٠٠	٣٠	١٢	٩٦/١/١	٥٠٠,٠٠
٣٥١٠,٠	١٨٠٠,٠٠	١٥٠,٠٠	٣٠	١٢	٩٧/١/١	٥٠٠,٠٠
٣٣٣١,٨	١٨٠٠,٠٠	١٥٠,٠٠	٣٠	١٢	٩٨/١/١	٥٠٠,٠٠
٢٩٧٠,٠	١٨٠٠,٠٠	١٥٠,٠٠	٣٠	١٢	٩٩/١/١	٥٠٠,٠٠
٢٨٥٦,٦	١٨٠٠,٠٠	١٥٠,٠٠	٣٠	١٢	٢٠٠٠/١/١	٥٠٠,٠٠
٢٥٢٠,٠	١٨٠٠,٠٠	١٥٠,٠٠	٣٠	١٢	٢٠٠١/١/١	٥٠٠,٠٠
٢٦٤٤,٢	١٨٠٠,٠٠	١٥٠,٠٠	٣٠	١٢	٢٠٠٢/١/١	٥٠٠,٠٠
٢٢٥٠,٠	١٨٠٠,٠٠	١٥٠,٠٠	٣٠	١٢	٢٠٠٣/١/١	٥٠٠,٠٠
٢٠٩٨,٨	١٨٠٠,٠٠	١٥٠,٠٠	٣٠	١٢	٢٠٠٤/١/١	٥٠٠,٠٠
١٩٤٤,٠	١٨٠٠,٠٠	١٥٠,٠٠	٣٠	١٢	٢٠٠٥/١/١	٥٠٠,٠٠
٤٥٠,٠	٤٥٠,٠٠	١٥٠,٠٠	٣٠	٣	٢٠٠٦/١/١	٥٠٠,٠٠
٥٨٧٠,٤,٤	٢٨٤٦٤,٩٩	الإجمالي بالنسبة لكامل مدة الأجر المتغير				

ثالثاً: توضيح خاص بالمثال

هذا المثال خاص بشخص ما عين في وظيفة حكومية في ١/١٠/١٩٦٧ بمؤهل متوسط وحصل على مؤهل عالٍ وسويت حالته بالمؤهل الجديد في أول أكتوبر ١٩٧٣، وأحيل للتقاعد في ٣١/٣/٢٠٠٦. وباستخدام الجداول الفعلية للمرتب الأساسي والأجور المتغيرة تم حساب جملة الاشتراكات المسددة (حصّة العامل وحصّة رب العمل) والتي بلغت ٥٥٢٣٥,٢٤ جنيه. وكذلك تم حساب القيمة المركبة للمبالغ السنوية المسددة من هذه الاشتراكات (وبسعر عائد ٨%) وبلغت جملتها تقريباً ١٣٨١٧٠,٠٠ جنيه. وقد حصل هذا الشخص على مكافأة نهاية خدمة قيمتها ١٣٤٧٣,٤ جنيه، وتعويض الدفعة الواحدة عن المدة الزائدة عن ٣٦ سنة خدمة بقيمة ٢٥٠٨,٨٤ جنيه، وحسب معاشه الشهري بقيمة ٨٧٦ جنيه.

فهرس قضايا التخطيط والتنمية

م	العنوان	التاريخ
١	دراسة الهيكل الاقليمي للعمالة فى القطاع العام فى جمهورية مصر العربية	ديسمبر ١٩٧٧
٢	Adverse Economic Effects Resulting From Israeli Aggressions and continued Occupation Egyptian Territories	April 1978
٣	الدراسات التفصيلية لمقومات التنمية الإقليمية بمنطقة جنوب مصر	أبريل ١٩٧٨
٤	دراسة تحليلية لمقومات التنمية الإقليمية بمنطقة جنوب مصر	يوليو ١٩٧٨
٥	دراسة اقتصادية فنية لأفاق صناعة الأسمدة والتنمية الزراعية فى جمهورية مصر العربية حتى عام ١٩٨٥	أبريل ١٩٧٨
٦	التغذية والتنمية الزراعية فى البلاد العربية	أكتوبر ١٩٧٨
٧	تطوير التجارة وميزان المدفوعات ومشكلة تقادم العجز الخارجى وسلبات مواجهته (١٩٧٥ - ١٩٧٠/٦٩)	أكتوبر ١٩٧٨
٨	Improving the position of third World countries in the international cotton Economy,	June 1979
٩	دراسة تحليلية لتفسير التضخم فى مصر (١٩٧٠ - ١٩٧٦)	أغسطس ١٩٧٩
١٠	حوار حول مصر فى مواجهة القرن الحادى والعشرون	فبراير ١٩٨٠
١١	تطوير أساليب وضع الخطط الخمسية باستخدام نماذج البرمجة الرياضية فى جمهورية مصر العربية	مارس ١٩٨٠
١٢	دراسة تحليلية للنظام الضريبى فى مصر (١٩٧٠/٧١ - ١٩٧٨)	مارس ١٩٨٠
١٣	تقييم سياسات التجارة الخارجية والنقد الاجنبى وسبل ترشيدها	يوليو ١٩٨٠
١٤	التنمية الزراعية فى مصر ماضيها وحاضرها (ثلاثة أجزاء)	يوليو ١٩٨٠
١٥	A study on Development of Egyptian National fleet,	June 1985
١٦	الأنفاق العام والاستقرار الاقتصادى فى مصر ١٩٧٠ - ١٩٧٩	ابريل ١٩٨١
١٧	الأبعاد الرئيسية لتطوير وتنمية القرى المصرية	يونيو ١٩٨١
١٨	الصناعات الصغيرة والتنمية الصناعية (التطبيق على صناعة الغزل والنسيج فى مصر	يوليو ١٩٨١
١٩	ترشيد الإدارة الاقتصادية للتجارة الخارجية والنقدية الأجنبية	ديسمبر ١٩٨١
٢٠	الصناعات التحويلية فى مصر (ثلاثة أجزاء)	أبريل ١٩٨٢
٢١	التنمية الزراعية فى مصر (جزئين)	سبتمبر ١٩٨٢

٢٢	مشاكل إنتاج اللحوم والسياسات المقترحة للتغلب عليها	أكتوبر ١٩٨٣
٢٣	دور القطاع الخاص فى التنمية	نوفمبر ١٩٨٣
٢٤	تطوير معدلات الاستهلاك من السلع الغذائية وأثارها على السياسات الزراعية فى مصر	مارس ١٩٨٥
٢٥	البحيرات الشمالية بين الاستغلال النباتى والاستغلال السمكى	أكتوبر ١٩٨٥
٢٦	تقييم الاتفاقية التوسع التجارى والتعاون الاقتصادى بين مصر والهند ويوغوسلافيا	أكتوبر ١٩٨٥
٢٧	سياسات وإمكانيات تخطيط الصادرات من السلع الزراعية	نوفمبر ١٩٨٥
٢٨	الأنفاق المستقبلية فى صناعة الغزل والنسيج فى مصر	نوفمبر ١٩٨٥
٢٩	دراسة تمهيدية لاستكشاف آفاق الاستثمار الصناعى فى إطار التكامل بين مصر والسودان	نوفمبر ١٩٨٥
٣٠	دراسة تحليلية عن تطوير الاستثمار فى ج.م.ع مع الإشارة للطاقة الاستيعابية للاقتصاد القومى	ديسمبر ١٩٨٥
٣١	دور المؤسسات الوطنية فى تنمية الأساليب الفنية للإنتاج فى مصر (جزئين)	ديسمبر ١٩٨٥
٣٢	حدود وإمكانات مساهمة ضريبية على الدخل الزراعى فى مواجهة مشكلة العجز فى الموازنة العامة للدولة واصلاح هيكل توزيع الدخل القومى	يوليو ١٩٨٦
٣٣	التفاوتات الإقليمية للنمو الاقتصادى والاجتماعى وطرق قياسها فى جمهورية مصر العربية	يوليو ١٩٨٦
٣٤	مدى إمكانية تحقيق اكتفاء ذاتى من القمح	يوليو ١٩٨٦
٣٥	Integrated Methodology for Energy planning in Egypt,	Sep, 1986
٣٦	الملامح الرئيسية للطلب على تملك الاراضى الزراعية الجديدة والسياسات المتصلة باستصلاحها واستزراعها	نوفمبر ١٩٨٦
٣٧	دراسة بعنوان مشكلات صناعة الألبان فى مصر	مارس ١٩٨٨
٣٨	دراسة بعنوان آفاق الاستثمارات العربية ودورها فى خطط التنمية المصرية	مارس ١٩٨٨
٣٩	تقدير الإيجار الاقتصادى للأراضى الزراعية لزراعة المحاصيل الزراعية الحقلية على المستوى الإقليمى لجمهورية مصر العربية عامى ١٩٨٥/٨٠	مارس ١٩٨٨
٤٠	السياسات التسويقية لبعض السلع الزراعية وأثارها الاقتصادية	يونيو ١٩٨٨
٤١	بحث الاستزراع السمكى فى مصر ومحددات تنميته	أكتوبر ١٩٨٨

٤٢	نظم توزيع الغذاء فى مصر بين الترشيح والإلغاء	أكتوبر ١٩٨٨
٤٣	دور الصناعات الصغيرة فى التنمية دراسة استطلاعية لدورها الاستيعاب العمالى	أكتوبر ١٩٨٨
٤٤	دراسة تحليلية لبعض المؤشرات المالية للقطاع العام الصناعى التابع لوزارة الصناعة	أكتوبر ١٩٨٨
٤٥	الجوانب التكاملية وتحليل القطاع الزراعى فى خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية	فبراير ١٩٨٩
٤٦	إمكانيات تطوير الضرائب العقارية لزيادة مساهمتها فى الإيرادات العامة للدول فى مصر	فبراير ١٩٨٩
٤٧	مدى إمكانية تحقيق ذاتى من السكر	سبتمبر ١٩٨٩
٤٨	دراسة تحليلية لآثار السياسات الاقتصادية والمالية والنقدية على تطوير وتنمية القطاع الزراعى	فبراير ١٩٩٠
٤٩	الإنتاجية والأجور والأسعار الوضع الراهن للمعرفة النظرية والتطبيقية مع إشارة خاصة للدراسات السابقة عن مصر	مارس ١٩٩٠
٥٠	المسح الاقتصادى والاجتماعى والعمرانى لمحافظة البحر الأحمر وفرص الاستثمار المتاحة للتنمية	مارس ١٩٩٠
٥١	سياسات إصلاح ميزان المدفوعات المصرية للمرحلة الأولى	مايو ١٩٩٠
٥٢	بحث صناعة السكر وإمكانية تصنيع المعدات الرأسمالية فى مصر	سبتمبر ١٩٩٠
٥٣	بحث الاعتماد على الذات فى مجال الطاقة من منظور تنموى وتكنولوجى	سبتمبر ١٩٩٠
٥٤	التخطيط الاجتماعى والإنتاجية	أكتوبر ١٩٩٠
٥٥	مستقبل استصلاح الاراضى فى مصر فى ظل محددات الاراضى والمياه والطاقة	أكتوبر ١٩٩٠
٥٦	دراسات تطبيقية لبعض قضايا الإنتاجية فى الاقتصاد المصرى	نوفمبر ١٩٩٠
٥٧	بنوك التنمية الصناعية فى بعض دول مجلس التعاون العربى	نوفمبر ١٩٩٠
٥٨	بعض آفاق التنسيق الصناعى بين دول مجلس التعاون العربى	نوفمبر ١٩٩٠
٥٩	سياسات إصلاح ميزان المدفوعات المصرى (مرحلة ثانية)	نوفمبر ١٩٩٠
٦٠	بحث اثر تغيرات سعر الصرف على القطاع الزراعى وانعكاساتها الاقتصادية	ديسمبر ١٩٩٠
٦١	الإمكانيات والآفاق المستقبلية للتكامل الاقتصادى بين دول مجلس التعاون	يناير ١٩٩١

	العربي في ضوء هياكل الإنتاج والتوزيع	
--	--------------------------------------	--

٦٢	إمكانية التكامل الزراعي بين مجلس التعاون العربي	يناير ١٩٩١
٦٣.	دور الصناديق العربية في تمويل القطاع الزراعي	أبريل ١٩٩١
٦٤	بعض القطاعات الإنتاجية والخدمية بمحافظة مطروح (جزئين) الجزء الأول:	أكتوبر ١٩٩١
٦٥	القطاعات الإنتاجية مستقبل إنتاج الزيوت في مصر	أكتوبر ١٩٩١
٦٦	الإنتاجية في الاقتصاد القومي المصري وسبل تحسينها مع التركيز على قطاع الصناعة (الجزء الأول) الأسس والدراسات النظرية	أكتوبر ١٩٩١
٦٦	الإنتاجية في الاقتصاد القومي المصري وسبل تحسينها مع التركيز على قطاع الصناعة (الجزء الثاني) الدراسات التطبيقية	أكتوبر ١٩٩١
٦٧	خلفية ومضمون النظريات الاقتصادية الحالية والمتوقعة بشرق أوروبا. ومحددات انعكاساتها الشاملة على مستقبل التنمية في مصر والعالم العربي	ديسمبر ١٩٩١
٦٨	ميكنة الأنشطة والخدمات في مركز التوثيق والنشر	ديسمبر ١٩٩١
٦٩	إدارة الطاقة في مصر في ضوء أزمة الخليج وانعكاساتها جوليا وإقليميا ومحليا	يناير ١٩٩٢
٧٠	واقع آفاق التنمية في محافظات الوادي الجديد	يناير ١٩٩٢
٧١	انعكاسات أزمة الخليج (١٩٩١/٩٠) على الاقتصاد المصري	يناير ١٩٩٢
٧٢	الوضع الراهن والمستقبل لاقتصاديات القطن المصري	مايو ١٩٩٢
٧٣	خبرات التنمية في الدول الآسيوية حديثة التصنيع وإمكانية الاستفادة منها في مصر	يوليو ١٩٩٢
٧٤	بعض قضايا تنمية الصادرات الصناعية المصرية	سبتمبر ١٩٩٢
٧٥	تطوير مناهج التخطيط وإدارة التنمية في الاقتصاد المصري في ضوء المتغيرات الدولية المعاصرة	سبتمبر ١٩٩٢
٧٦	السياسات النقدية في مصر خلال الثمانينات " المرحلة الاولى" ميكانيكية وفاعلية السياسة النقدية في الجانب المالي والاقتصادي المصري	سبتمبر ١٩٩٢
٧٧	التحرير الاقتصادي وقطاع الزراعة	يناير ١٩٩٣
٧٨	احتياجات المرحلة المقبلة للاقتصاد المصري ونماذج التخطيط واقتراح بناء نموذج اقتصادي قومي للتخطيط التأسيري المرحلة الاولى	يناير ١٩٩٣

٧٩	بعض قضايا التصنيع في مصر منظور تنموى تكنولوجياى	مايو ١٩٩٣
٨٠	تقويم التعليم الاساسى فى مصر	مايو ١٩٩٣
٨١	الآثار المتوقعة لتحرير سوق النقد الاجنبى على بعض مكونات ميزان المدفوعات المصرى	مايو ١٩٩٣
٨٢	He Current development in the methodology and applications of operations research obstacles and prospects in developing countries.	Nov 1993
٨٣	الاثار البيئية الزراعية	نوفمبر ١٩٩٣
٨٤	تقييم البرامج للنهوض بالإنتاجية الزراعية	ديسمبر ١٩٩٣
٨٥	اثر قيام السوق الأوروبية المشتركة على مصر والمنطقة	يناير ١٩٩٤
٨٦	مشروع إنشاء قاعدة بيانات الأنشطة البحثية بمعهد التخطيط القومى " المرحلة الاولى"	يونيو ١٩٩٤
٨٧	الكوارث الطبيعية وتخطيط الخدمات فى ج.م.ع (دراسة ميدانية عن زلزال أكتوبر ١٩٩٢ فى مدينة السلام)	سبتمبر ١٩٩٤
٨٨	تحرير القطاع الصناعى العام فى مصر فى ظل المتغيرات المحلية والعالمية	سبتمبر ١٩٩٤
٨٩	استشراف بعض الآثار المتوقعة لسياسة الإصلاح الاقتصادى بمصر (مجلدان)	سبتمبر ١٩٩٤
٩٠	واقع التعليم الاعدادى وكيفية تطويره	نوفمبر ١٩٩٤
٩١	تجربة تشغيل الخريجين بالمشروعات الزراعية و افق تطويرها	ديسمبر ١٩٩٤
٩٢	دور الدولة فى القطاع الزراعى فى مرحلة التحرير الاقتصادى	ديسمبر ١٩٩٤
٩٣	الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية لتحرير القطاع الصناعى المصرى فى ظل الإصلاح الاقتصادى	يناير ١٩٩٥
٩٤	مشروع إنشاء قاعدة بيانات الأنشطة البحثية بمعهد التخطيط القومى (المرحلة الثانية)	فبراير ١٩٩٥
٩٥	السياسات القطاعية فى ظل التكيف الهيكلى	أبريل ١٩٩٥
٩٦	الموازنة العامة للدولة فى ضوء سياسة الإصلاح الاقتصادى	يونية ١٩٩٥
٩٧	المستجدات العالمية (الجات وأوروبا الموحدة) وتأثيراتها على تدفقات رؤوس الأموال والعمالة والتجارة السلعية والخدمية (دراسة حالة مصر)	أغسطس ١٩٩٥
٩٨	تقييم البدائل الإجرائية لتوسع قاعدة الملكية فى قطاع الأعمال العام	يناير ١٩٩٦
٩٩	أثر التكتلات الاقتصادية الدولية على قطاع الزراعى	يناير ١٩٩٦
١٠٠	مشروع إنشاء قاعدة بيانات الأنشطة البحثية بمعهد التخطيط القومى (المرحلة	مايو ١٩٩٦

	الثالثة	
--	---------	--

١٠١	دراسة تحليلية مقارنة لواقع القطاعات الإنتاجية والخدمية بمحافظات الحدود	مايو ١٩٩٦
١٠٢	التعليم الثانوى فى مصر: واقعة ومشاكله واتجاهات تطويره	مايو ١٩٩٦
١٠٣	التنمية الريفية ومستقبل القرية المصرية: المتطلبات والسياسات	سبتمبر ١٩٩٦
١٠٤	دور المناطق الحرة فى تنمية الصادرات	أكتوبر ١٩٩٦
١٠٥	تطوير أساليب وقواعد المعلومات فى إدارة الأزمات المهددة لأطراد التنمية (المرحلة الأولى)	نوفمبر ١٩٩٦
١٠٦	المنظمات غير الحكومية والتنمية فى مصر (دراسة حالات)	ديسمبر ١٩٩٦
١٠٧	الابعاد البيئية المستدامة فى مصر	ديسمبر ١٩٩٦
١٠٨	التغيرات الهيكلية فى مؤسسات التمويل الزراعى: مصادر ومستقبل التمويل الزراعى فى مصر	مارس ١٩٩٧
١٠٩	التغيرات الهيكلية فى مؤسسات التمويل الزراعى ومصادر ومستقبل التمويل الزراعى فى مصر	أغسطس ١٩٩٧
١١٠	ملامح الصناعة المصرية فى ظل العوامل الرئيسية المؤثرة فى مطلع القرن الحادى والعشرين	ديسمبر ١٩٩٧
١١١	آفاق التصنيع وتدعيم الأنشطة غير المزرعية من اجل تنمية ريفية مستدامة فى مصر	فبراير ١٩٩٨
١١٢	الزراعة المصرية والسياسية الزراعية فى اطار نظام السوق الحرة	فبراير ١٩٩٨
١١٣	الزراعة المصرية فى مواجهة القرن الواحد والعشرين	فبراير ١٩٩٨
١١٤	التعاون بين الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	مايو ١٩٩٨
١١٥	تطوير أساليب وقواعد المعلومات فى إدارة الأزمات المهددة بطرد التنمية (المرحلة الثالثة)	يونيو ١٩٩٨
١١٦	حول أهم التحديات الاجتماعية فى مواجهة القرن ٢١	يونية ١٩٩٨
١١٧	محددات الطاقة الادخارية فى مصر دراسة نظرية وتطبيقية	يونية ١٩٩٨
١١٨	تصور حول تطوير نظام المعلومات الزراعية	يوليو ١٩٩٨
١١٩	التوقعات المستقبلية لإمكانيات الاستصلاح والاستزراع بجنوب الوادى	سبتمبر ١٩٩٨
١٢٠	استراتيجية استغلال البعد الديميزى فى مصر فى ظل الاصلاح الاقتصادى	ديسمبر ١٩٩٨

١٢١	حولت الى مذكرة خارجية رقم (١٦٠١)	ديسمبر ١٩٩٨
-----	----------------------------------	-------------

١٢٢	Artificial Neural Networks Usage For Underground Water storage & River Nile in Toshoku Area	ديسمبر ١٩٩٨
١٢٣	بناء وتطبيق نموذج متعدد القطاعات للتخطيط التأشيرى فى مصر	ديسمبر ١٩٩٨
١٢٤	اقتصاديات القطاع السياحى فى مصر وانعكاساتها على الاقتصاد القومى	ديسمبر ١٩٩٨
١٢٥	تحديات التنمية الراهنة فى بعض محافظات جنوب مصر	فبراير ١٩٩٩
١٢٦	الأفاق والإمكانات التكنولوجية فى الزراعة المصرية	سبتمبر ١٩٩٩
١٢٧	ادارة التجارة الخارجية فى ظل سياسات التحرير الاقتصادى	سبتمبر ١٩٩٩
١٢٨	قواعد ونظم معلومات التفاوض فى المجالات المختلفة	سبتمبر ١٩٩٩
١٢٩	اتجاهات تطوير نموذج لاختيار السياسات الاقتصادية للاقتصاد المصرى	يناير ٢٠٠٠
١٣٠	دراسة الفجوة النوعية لقوة العمل فى محافظات مصر وتطورها خلال الفترة ١٩٨٦-١٩٩٦	يناير ٢٠٠٠
١٣١	التعليم الفنى وتحديات القرن الحادى والعشرون	يناير ٢٠٠٠
١٣٢	أنماط الاستيطان فى منطقة جنوب الوادى "توشكى"	يونيو ٢٠٠٠
١٣٣	فرص ومجالات التعاون بين مصر ومجموعات دول الكوميسا	يونيو ٢٠٠٠
١٣٤	الإعاقة والتنمية فى مصر	يونيو ٢٠٠٠
١٣٥	تقويم رياض الأطفال فى القاهرة الكبرى	يناير ٢٠٠١
١٣٦	الجمعيات الأهلية وأليات التنمية بمحافظات جمهورية مصر العربية	يناير ٢٠٠١
١٣٧	آفاق ومستقبل التعاون الزراعى فى المرحلة القادمة	يناير ٢٠٠١
١٣٨	تقويم التعليم الصحى الفنى فى مصر	يناير ٢٠٠١
١٣٩	منهجية جديدة للإستخدام الأمثل للمياه فى مصر مع التركيز على مياه الري الزراعى مرحلة أولى	يناير ٢٠٠١
١٤٠	التعاون الإقتصادى المصرى الدولى _ دراسة بعض حالات الشراكه	يناير ٢٠٠١
١٤١	تصنيف وترتيب المدن المصرية (حسب بيانات تعداد ١٩٩٦)	يناير ٢٠٠١
١٤٢	الميزة النسبية ومعدلات الحماية للبعض من السلع الزراعية والصناعية	يناير ٢٠٠١
١٤٣	سبل تنمية الصادرات من الخضر	ديسمبر ٢٠٠١
١٤٤	تحديد الاحتياجات التدريبية لمعلمى المرحلة الثانوية	ديسمبر ٢٠٠١
١٤٥	التخطيط بالمشاركة بين المخططين والجمعيات الأهلية على المستويين	فبراير ٢٠٠٢

	المركزي والمحافظات	
--	--------------------	--

١٤٦	اثر البعد المؤسسى والمعوقات الإدارية والتسويق على تنمية الصادرات الصناعية المصرية	مارس ٢٠٠٢
١٤٧	قياس استجابة مجتمع المنتجين الزراعيين للسياسات الزراعية	مارس ٢٠٠٢
١٤٨	تطوير منهجية جديدة لحساب الاستخدام الأمثل للمياه فى مصر (مرحلة ثانية)	مارس ٢٠٠٢
١٤٩	رؤية مستقبلية لعلاقات ودوائر التعاون الإقتصادى المصرى الخارجى " الجزء الأول" حلفية أساسية "	مارس ٢٠٠٢
١٥٠	المشاركة الشعبية ودورها فى تعاضم أهداف خطط التنمية المعاصرة المحلية الريفية والحضرية	ابريل ٢٠٠٢
١٥١	تقدير مصفوفة حسابات اجتماعية للإقتصاد المصرى عام ١٩٩٨ - ١٩٩٩	أبريل ٢٠٠٢
١٥٢	الأشكال التنظيمية وصيغ وآليات تفعيل المشاركة فى عمليات التخطيط على مستوى القطاع الزراعى	يوليو ٢٠٠٢
١٥٣	نحو استراتيجية للاستفادة من التجارة الإلكترونية فى مصر	يوليو ٢٠٠٢
١٥٤	صناعة الأغذية والمنتجات الجلدية فى مصر (الواقع والمستقبل	يوليو ٢٠٠٢
١٥٥	تقدير الاحتياجات التمويلية لتطوير التعليم ما قبل الجامعى وفقا لاستراتيجية متعددة الأبعاد	يوليو ٢٠٠٢
١٥٦	الاحتياجات العملية والاستراتيجية للمرأة المرية وأولوياتها على مستوى المحافظات	يوليو ٢٠٠٢
١٥٧	موقف مصر فى التجمعات الإقليمية	يوليو ٢٠٠٢
١٥٨	إدارة الدين العام المحلى وتمويل الاستثمارات العامة فى مصر	يوليو ٢٠٠٢
١٥٩	التأمين الصحى فى واقع النظام الصحى المعاصر	يوليو ٢٠٠٢
١٦٠	تطبيق الشبكات العصبية فى قطاع الزراعة	يوليو ٢٠٠٢
١٦١	الإنتاج والصادرات المصرية من مجمدات وعصائر الخضر والفاكهة ومقترحات زيادة القدرة التنافسية لها بالأسواق المحلية والعالمية	يوليو ٢٠٠٢
١٦٢	تقسيم مصر إلى أقاليم تخطيطية	يناير ٢٠٠٣
١٦٣	تقييم وتحسين أداء بعض المرافق " مياه الشرب والصرف الصحى"	يوليو ٢٠٠٣
١٦٤	تصورات حول خصخصة بعض مرافق الخدمات العامة	يوليو ٢٠٠٣
١٦٥	تحديد الاحتياجات التمويلية للتعليم العالى " دراسة نظرية تحليلية ميدانية "	يوليو ٢٠٠٣

١٦٦	دراسة أهمية الآثار البيئية للأنشطة السياحية في محافظة البحر الأحمر " بالتركيز على مدينة الغردقة"	يوليو ٢٠٠٣
١٦٧	العوامل المحددة للنمو الاقتصادي في الفكر النظري وواقع الاقتصاد المصري	يوليو ٢٠٠٣
١٦٨	العدالة في توزيع ثمار التنمية في بعض المجالات الاقتصادية والاجتماعية في محافظات مصر " دراسة تحليلية"	يوليو ٢٠٠٣
١٦٩	تقييم وتحسين جودة أداء بعض الخدمات العامة لقطاعي التعليم والصحة باستخدام شبكات الأعمال	يوليو ٢٠٠٣
١٧٠	دراسة الأسواق الخارجية وسبل النفاذ إليها	يوليو ٢٠٠٣
١٧١	أولويات الاستثمار في قطاع الزراعة	يوليو ٢٠٠٣
١٧٢	دراسة ميدانية للمشاكل والمعوقات التي تواجه صناعة الأحذية الجديدة في مصر " التطبيق على محافظة القاهرة ومدينة العاشر من رمضان"	يوليو ٢٠٠٣
١٧٣	قضية التشغيل والبطالة على المستوى العالمي والقومي والمحلي	يوليو ٢٠٠٣
١٧٤	بناء وتنمية القدرات البشرية المصرية " القضايا والمعوقات الحاكمة"	يوليو ٢٠٠٣
١٧٥	بناء قواعد التقدم التكنولوجي في الصناعة المصرية من منظور مداخل التنافسية والتشغيل والتركيب القطاعي	يوليو ٢٠٠٤
١٧٦	استراتيجية قومية مقترحة للإدارة المتكاملة للمخلفات الخطرة في مصر	يوليو ٢٠٠٤
١٧٧	تحسين الجودة الشاملة لبعض مجالات قطاع الصحي	يوليو ٢٠٠٤
١٧٨	مخاطر الأسواق الدولية للسلع الغذائية للسلع الغذائية الاستراتيجية وإمكانيات وسياسات وأدوات مواجهتها	يوليو ٢٠٠٤
١٧٩	إمكانيات وأثر قيام منطقة حرة بين مصر والولايات المتحدة الأمريكية والمناطق الصناعية المؤهلة (ودروس مستفادة للاقتصاد المصري)	يوليو ٢٠٠٤
١٨٠	نحو هواء نظيف لمدينة عمدة	يوليو ٢٠٠٤
١٨١	تحديد الاحتياجات بقاعات الصرف - التعليم ما قبل الجامعي - التعليم العالي (عدد خاص)	يوليو ٢٠٠٤
١٨٢	تحديد الاحتياجات بقطاعي الصرف الصحي والطرق والكبارى لمواجهة العشوائيات (عدد خاص)	يوليو ٢٠٠٤
١٨٣	خصائص ومتغيرات السوق المصري _ دراسة تحليلية لبعض الأسواق	يناير ٢٠٠٥

	المصرية الجزء الأول " الإطار النظرى والتحليلى "	
--	---	--

١٨٤	خصائص ومتغيرات السوق المصرى (دراسة تحليلية لبعض الأسواق المصرية) الجزء الثانى: الإطار التطبيقى " سوق الخدمات التعليمية - سوق الخدمات السياحة - سوق البرمجيات"	يناير ٢٠٠٥
١٨٥	خصائص ومتغيرات السوق المصرى (دراسة تحليلية لبعض الأسواق المصرية الجزء الثالث: الإطار التطبيقى " سوق الأدوية - سوق السلع الغذائية والزراعية - سوق حديد التسليح والأسمت"	يناير ٢٠٠٥
١٨٦	الملكية الفكرية والتنمية فى مصر	أغسطس ٢٠٠٥
١٨٧	تقدير الطلب على العمالة - قوة العمل - البطالة فى ظل سيناريوهات بديلة	يونيه ٢٠٠٦
١٨٨	الحسابات الإقليمية كمدخل للامركزية المالية	يونيه ٢٠٠٦
١٨٩	المعاشات والتأمينات فى جمهورية مصر العربية (الواقع وامكانيات التطوير)	يونيه ٢٠٠٦